



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

فِي رَحْمَةِ رَاهِلِ الْجَنَّةِ

رَاهِلُ الْجَنَّةِ وَالْمُنْصَرُ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الامامه و النص

كاتب:

المجمع العالمى لاهل البيت عليهم السلام

نشرت فى الطباعة:

مجمع جهانى اهل بيت (عليهم السلام)

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٦	الامامه والنص
٦	اشاره
٦	مقدمه
٨	نقطه الخلاف عند تناول الإمامه فى المدرستين
١٠	العلاقه بين العصمه والنص
١٢	نظريه النص و مبدأ الشوري
٢٤	العلاقه بين البيعه والنص
٢٦	الرسول يعلم لتركيز نظريه النص
٣٠	الطرق المحتمله والواقع التاريخى
٣٢	نظريه النص فى حديث الإمام على و أهل البيت
٣٩	في أهل البيت
٤١	حول بيته الإمام على للثلاثه
٤٣	الشواهد التاريخيه على صحة نظريه النص
٤٤	الادله الروائيه لإثبات نظريه النص
٤٩	حيرتهم في تفسير الحديث
٥٤	اسماء الأنمه الاثنى عشر لدى مدرسه الخلفاء
٥٥	الخلاصه
٥٦	پاورقى
٦٩	تعريف مركز

مؤلف: مجمع العالمى لاهل البيت

مقدمة

خلق الله الإنسان بطبيعه وتصميمه وقابلية تؤهله لأن يؤدى دور الخلافة الإلهيه فى الأرض ولا يمكن لأى مخلوق آخر أن يقوم بهذا الدور حتى الملائكة لأنها قد أمرت بالسجود له، والى جانب ذلك يمتلك الإنسان بعدها يتحول دون رقيه وتطوره وكماله. وهذا الإنسان بطاقاته السامية من جهه، ونزعوه نحو الانحطاط من جهة أخرى، يكشف عن كونه المخلوق الوحيد الذى يمتلك الإرادة والحرية فى أن يختار الفعل الأقوى والخطوه المناسبه لبناء حياته الرغيدة. ولما أعطى هذا الإنسان تلك القابلية التى منحته الحركه فى مساحات وأبعاد أوسع بحيث تخترق المحسوس وتكتشف أيضاً بأن لوجوده هدفاً قد خطّته يد القدر، فلم يخلق عبشاً ولم يترك هملاً كما نصّ على ذلك الذكر الحكيم، حيث قال: (أفحسبتم أنما خلقناكم عبشاً وإنكم إلينا لا ترجعون) [١]. وليس الإنسان وحده هو يتحرّك في هذا الوجود ضمن هدف ومخطط مدروس، وإنما تشاركه المخلوقات الأخرى في هذه الجهة أيضاً، حتى صرّح النص القرآني بأنه: (وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين) [٢]. فإذا ثبت أن الخلق كله يسير بحكمه وتدبير بما فيه الإنسان والكل سائر نحو هدف منشود وأن لكل شيء هداه فما هو يا ترى بالتحديد الهدف الذى خلق من أجله الإنسان؟ يحدد القرآن الكريم الغاية التى خلق الإنسان من أجلها بقوله تعالى: (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) [٣]. فهنا نلاحظ أداه الحصر (إلا) التى تعنى أنه ليس لله غرض ولا هدف من خلق الإنسان إلا العباده. واللام فى (ليعبدون) لام التعليل، فالإنسان مخلوق لعله العباده ليس إلاـ فإذا كانت الغايه من خلق الإنسان محصوره فى العباده لاـ غير فما هي العباده؟ وماهى حقيقتها؟ فإذا

كان الهدف والغاية النهاية من خلق الإنسان هو القرب من الله وعبوديته التي يتكامل بها الإنسان فما هو المحفز والدافع الذي يضمن للإنسان وصوله لغايته وكماله؟ إنّ الإنسان بطبيعته وفطرته يدرك حاجاته التي عن طريقها يستطيع أن يسدّ النقص الحاصل في محتواه، كما أنه يدرك حاجته إلى الوسائل التي توصله إلى كماله فيسعى لطلبها، ولكنه كيف يهتدى إلى كماله؟ من هنا نجد الحكم الإلهي اقتضت أن تضع بين يدي هذا الإنسان تلك الوسائل والمصاديق التي يحصل بواسطتها على المعرفة والقيم والتربيه التي تأخذ بيده نحو الكمال. ولما كانت مدركات البشر وحدها عاجزة على أن تأخذ هذا الإنسان وتهديه إلى سواء السبيل، حتى لو تعاضد مع أخيه الإنسان لأنّ أقصى ما يمتلكه البشر هو التعاون بحدود مجال العقل والحس، وهذا المجالان غير كافيين لإدراك الحقائق الموجبة للكمال. من هنا امتدت يد الغيب لتسدد حاجه الإنسان هذه وهي أهم الحاجات، فكان الإنسان الأول نبياً مبعوثاً من الله الهادى إلى سواء السبيل. ومهمه الأنبياء مع الناس هي تبيان المعرفة والقيم والحقائق الموصله إلى الكمال والتربيه الصحيحه عليها. وتقوم النبوه بإيضاح المعلومات التي يمكن للبشر أن يدركها وهو بحاجه إليها، إلا أنه قد لا يتوصل إلى حقيقتها بفعل التربيه الفاسده، أو أن هذه المعلومات تحتاج إلى تجارب طويله لكي يكتشفها الإنسان مثل السنن الإلهيه التي من شأنها أن تفتک بحياة الإنسان، أو السنن الإلهيه التي فيما لو اختارها الإنسان سوف تؤدى إلى سعادته وكماله، لكنه ينصرف عنها بفعل نزوعه نحو الماديات. فيبرز هنا دور النبي ليذكّر وينذر، قال تعالى: (فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مذَكُورٌ) [٤] . كما يتجلّى دور النبي أيضاً وضروره وجوده باعتباره يمثل القدوه في العمل الصالح، لأنّه

الإنسان الكامل في سلوكه وأخلاقه وتضحياته، وهذا ما يسمى بدور التركيه، قال تعالى: (وَيَزِّكُهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ...) [٥]. فإذا كان الهدف من خلق الإنسان هو العبودية المطلقة له سبحانه، والإنسان بطبيعته مجبول على التعليق بالوسائل التي تكفل له الوصول إلى الكمال لأنّه يجنيح إلى الكمال وحبه بشكل فطري، ودور النبوة هو إيضاح معالم الطريق وتبيان المعارف الحقة التي تؤدي به إلى الكمال، فما هو الداعي لامتداد الرسالة من خلال الإمامه التي تشرط فيها الشيعه النص والعلم الموهوب من الله والعصمه؟ الإجابة على هذا السؤال وغيره من التساؤلات تدعونا إلى أن نتساءل، ماهي الإمامه في المنظور الإلهي؟ وما هي مهمتها؟ وبعد أن يتحرر محل النزاع، يمكن أن نجيب على الإشكالات التي ترد إلى الذهن حول الإمامه وشروطها من العلم والعصمه وغيرها من الشروط اللازمه في الإمام.

نقطه الخلاف عند قناعل الإمامه في المدرستين

الإمامه والخلافه في المدرسه السنّيه اتجهت نحو محور واحد ترکز في أن الإمام وال الخليفة بعد الرسول (صلی الله علیه وآلہ) يعني هو القائد والزعيم السياسي الذي يتولى إدارة شؤون النظام الإسلامي بعد وفاة النبي (صلی الله علیه وآلہ). وعلى هذا الأساس لا ترى هذه المدرسه داعياً لأن يكون هذا القائد بنص وتعيين من قبل الله وبيان الرسول (صلی الله علیه وآلہ) بل الأمر متترك للأئمه حيث تنصب من تختاره وتتجده أهلاً للقيام بهذه المهمه، لأن دور الإمام وال الخليفة في نظر هذه المدرسه لا يتعدى مهمه القيادة السياسيه وزعامه الأئمه في هذه الحدود، فمن المنطقى أن تكون الطريقة لنصب الخليفة إنما وفق نظريه الشوري، أو أهل الحل والعقد أو بالوراثه. بقى أن نعرف ماهي الشروط التي لابد من توفرها في هذا الشخص المرشح للخلافه السياسيه بعد الرسول (صلی الله علیه

وآلہ)؟ إن الشروط التي لابد أن تتوفر في الخليفة المنتخب يمكن التوصل إليها انتلاقاً من نفس الرؤية التي ترى الإمامه والخلافه بعد الرسول زعماه وقاده سياسياً فحسب، وعليه فيكتفى أن توفر العدالة في هذا الإنسان من الناحية السلوكية بالمعنى المتداول مع شرط العلمي المتعارف، ولا يشترط فيه العصمة والعلم الممنوح، فيكتفى إذاً أن توفر فيه قدره ترفعه إلى مستوى أداء المسؤوليات في النظام الإسلامي. ومحصل رأى المدرسه السنيه في الإمامه والخلافه هو أنها لا تتعذر كونها قاده سياسيه، وأن شرعية التصدّى لها يتم عن طريق الانتخاب والشورى، أو الاستيلاء بالقوه أو الوراثه أو الوصيه، كما هو واضح من تطبيقاتها العمليه المضطربه بعد الرسول (صلى الله عليه وآلہ) _ وشرطها العدالة والعلم بالمعنى المتعارف. ولهذا ذهب البعض يتساءل عن ضروره وجود إمام غائب، أو ضروره أن يكون معصوماً، أو ضروره تعينه بنص الرسول (صلى الله عليه وآلہ). أما المدرسه الشيعيه فقد اتجهت في تقويم الإمامه والخلافه بعد الرسول (صلى الله عليه وآلہ) الى أنها مهمه إلهيه كمهمه الرسول ومستمره حتى نهاية الأرض، فاشترطت العصمه فيها حتى قبل البلوغ، بالإضافة للعلم غير المكتسب، والنص الذي يمثل القيمه الشرعيه للإمام. ولهذا كانت المدرسه السنيه لا ترى لهذه الشروط _ التي لابد من توفرها في الإمام والخليفة _ معنى، لا تنسجم مع المسؤوليه التي يتكفل بادئها الخليفة، فالشروط هنا أوسع وأضخم من مهمه الزعامة السياسيه. هذه هي العقده ونقطه الخلاف التي تفسر لنا الاختلاف في فهم الإمامه والتشكيك في مسألة العصمه، أو المسؤل عن ضروره النص. وهذا الفهم دفع بالبعض الى أن يحقق في جذور نظريه النص لينتهي بالنتيجه الى عدم وجود واقع تاريخي في حياه الأئمه لها. إن هذه

الإثارات حول مفهوم الإمامه والخلافه ونظريه النص والتشكيكات التي تحوم حولها ناشئه من الفهم السنّي للإمامه. لكن الصحيح أن الإمامه في ضوء الكتاب والسنة تتعدى هذا الفهم، ولها بعده يختلف جوهرياً عن الفهم السطحي للإمامه الإلهيه بعد النبوه. فمدرسنه أهل البيت (عليهم السلام) تعتقد بأن للأئمه الاثنى عشر أدواراً أخرى تستلزم شروطاً أشد وأدق مما هي عليه شروط القيادة السياسيه [٦].

العلاقه بين العصمه والنص

إذا كان دور الإمام هو المرجعيه الدينية، وأن مهمته التشريعيه تمتد الى أبعاد مختلفه في العقائد والأحكام والأخلاق والقيادة، وجبت طاعته ووجب إتباعه والأخذ منه ولهذا تكون أقوال الإمام المعصوم وأفعاله وتقريراته حجه شرعية منجزه ومعدنه كحجيه الرسول (صلى الله عليه وآله). وهذا الدور الإلهي الخطير يستلزم عده أمور، منها: أن يكون معصوماً كعصمه الرسول وضرورتها في شخصه في التلقّي والتبلیغ والسلوك، ويتبّع من هذا أن العصمه بهذ المعنی ليست شرطاً لمهمه القيادة السياسيه فقط. ومهمه الإمامه تستوجب أن يكون الإمام عالماً بما يحتاج اليه الناس في أمور معاشهم ومعادهم، ولا بد أن يكون أفضل من على وجه الأرض في زمانه كي يتّأطى له أداء مسؤوليته. والشيعه تعتقد بأن الرسول ليس له دور مستقل في تعين الخليفة بل يتم نصبه والنص عليه بأمر من الله، لأن الغايه من الإمامه وملائكتها الإلهي مرتب بموضع ختم النبوه واستمرار الهدايه الربانيه على طول الخط. والحكمه من ختم النبوه مرتبه بتعيين الإمام المعصوم، والإمام هو الذي سيتكلّل بتوفير المصالح الضروريه للأئمه الإسلاميه بعد الرسول (صلى الله عليه وآله). إذا فالإمامه قيمتها عقائديه لا. كحكم فقهى فرعى، وهذه النكته هي التي تجعل شروط الإمامه بهذه الضخامة والسعه، وأنها تتجاوز شروط القيادة السياسيه. فإذا كانت مهمه الإمامه تتسع لمهمه

أكبر من القياده السياسيه وقد استلزمت تلك الشروط فهذا يستدعي أن يكون التعامل معها والتصديق بها كأصل في الدين انطلاقاً من ضخامة رسالتها. قال الشهيد الثاني في رسائله: الأصل الرابع التصديق بإمامه الأئمه الاثني عشر صلوات الله عليهم أجمعين، وهذا الأصل اعتبرته في تحقق الإيمان الطائفه المحقق الإماميه، حتى أنه من ضروريات مذهبهم، دون غيرهم من المخالفين، فإنه عندهم من الفروع [٧]. لذا نجد أن أمر تشخيص الإمام وتعيينه خارج حدود صلاحيات البشر وقبلياتهم، ويعجز الانتخاب والترشيح أن يشخص العصمه ومن الذي يمتلكها ويعجز الانتخاب أيضاً في أن يتوصل إلى الشخص الذي يمتلك العلم الحضوري الموهوب وغيرها من القابليات والاستعدادات التي يمتلكها الأئمه (عليهم السلام). فعدم كون اختيار الإمام من طريق البشر شيء بأمر النبوه التي يختارها الله ويكشف عن اختياره لها بالوحى والنص. إن الفرق بين النبي والإمام، هو أن الله يُعرف النبي بالمعجزه والوحى، والإمام بالمعجزه والنص. قال الشريف المرتضى في رسائله في باب ما يجب اعتقاده في النبوه: متى علم الله سبحانه أن لنا في بعض الأفعال مصالح وألطافاً، أو فيها ما هو مفسده في الدين، والعقل لا يدل عليها، وجب بعثه الرسول لتعريفه، ولا سبيل إلى تصديقه إلا بالمعجزه. وصفه المعجز أن يكون خارقاً للعادة، ومطابقاً لدعوى الرسول ومتعلقاً بها وأن يكون متعدراً في جنسه أو صفتة المخصوصه على الخلق، ويكون في فعله تعالى أو جاريًّا مجرى فعله تعالى، وإذا وقع موقع التصديق فلا بد من دلالته على المصدق وإلا كان قبيحاً. وما جاء عنه في باب ما يجب إعتقاده في الإمامه وما يتصل به أو وجبه في الإمام عصمه، لأنه لو لم يكن كذلك لكان الحاجه إليه فيه، وهذا يتناهى في

الرؤساء والانتهاء الى رئيس معصوم، وواجب أن يكون أفضل من رعيته وأعلم، لقبح تقديم المفضول على الفاضل فيما كان أفضل منه فيه، في العقول. فإذا وجبت عصمته وجب النص من الله تعالى عليه وبطل اختيار الإمام، لأن العصمه لا طريق للأنام إلى العلم بمن هو عليها) [٨]. من هنا نجد أن النص هو أحد أركان الإمام وفق المنظور الشيعي الذي يكشف بدوره عن تلك الخفيا المعنوية والقابليات الإلهية المودعه عند الإمام، ومن ثم نجد أن النص يفضى الى تشخيص الخليفة الذي يلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) في مهمته الإلهية وضروره امتدادها.

نظريه النص و مبدأ الشوري

إذا كان المنظور الإسلامي للخلافه بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) يلتزم نظريه النص التي ترى الخلافه بعد الرسول تتسع لأكثر من القياده السياسيه. فإذاً ما هو الموقف الإسلامي من مبدأ الشوري الذي التزم البعض كنظريه للحكم قبل نظريه النص، وما علاقه الشوري وقراراتها بالإمامه المنصوص عليها؟ ستتابع هذه المسأله من الناحيه التاريخيه أولاً، ثم نتعرض الى ضروره النص على الخليفة من النبي (صلى الله عليه وآله) ثانياً، وبعد ذلك نتناول القيمه الشرعيه لقرارات الشوري وعلاقاتها بالولايه المنصوص عليها ثالثاً، لنتهي بالتاليه الى أن الشوري لم تكن نظريه للحكم الإسلامي، وإنما هو مجرد مبدأ ذا قيمه توجيهيه يغنى القرارات الإسلامية في المجالات حياته وغيرها، بالوقت نفسه لا. تكون تلك القرارات ملزمـه للإمام المعصوم. وأن الشوري المصاغـه في التراث الإسلامي غير الإمامـي ماهـي إلا نظريه تبرـر الواقع وتحاول أن تضـفى الشرعيـه عليه، ويمكن القول بأنـها نظريـه تبرـير لا نظريـه تشـريع. أولاً: الناحـيه التاريخـيه من الثابت أن الإسلام لم يترك الأـمه هـمـلاً بلا نظـريـه للـحكم انـطلاقـاً من أنـ أمرـ الدينـ والـدنيـاـ لاـ

يتم إلّا بوجود حاكم على رأس الأُمّة يرشدّها ويقودّها لما فيه صلاحّها في حياتها ومعادها. وعلى هذا الأساس قالوا: إنّ الإسلام ترك للّامه أن تختار لنفسها طريقة الحكم وما تراه الأصلح لحفظ نظامها وحفظ الشريعة، فعندئذ لا يُعد إهماً. ولهذا بُرِزَ اتجاه في التاريخ الإسلامي يُسند أمر الحكم بالكامل إلى الواقع التاريخي للّامه في عصر الصحابة. وهذه المسألة الكبيرة في نظام الدين كيف نجد لها حلّاً حين يغفلّها التشريع بمصادريه القرآن والسنّة، ويفوض أمرها للّامه، من هنا نسأل: هل هناك قاعدة ثابتة تستند إليها الأُمّة في تعين الخليفة؟ وما مدى شرعية هذه القاعدة؟ والجواب: قالوا هناك ثلاثة وجوه في تعين الخليفة: الوجه الأول: اختيار أهل الحل والعقد ويطلق عليه (نظام الشورى). لكن نظام الشورى هذا لم يَتَّخِذْ شكلاً واحداً عند الصحابة، لذا فقد فصلوا فيه تبعاً لذلك الاختلاف، فقالوا الشورى على شكلين: أ - نظام الشورى ابتداءً كما حدث في بيعة أبي بكر وعلى بن أبي طالب. ب - نظام الشورى بين عدد يعينهم الخليفة السابق، كما صنع عمر. الوجه الثاني، العهد: وهو أن ينصّ الخليفة قبل موته على من يخلفه. وقد اتّخذ هذا العهد أشكالاً ثلاثة: أ - أن يعهد الخليفة إلى واحد، كما صنع أبو بكر في عهده إلى عمر. ب - أن يعهد إلى جماعة يكون الخليفة واحداً منهم، كما صنع عمر في عهده إلى ستة نفر يتّخِذُونَ الخليفة القادم من بينهم. ج - أن يعهد إلى اثنين فأكثر ويرتب الخلافة فيهم بأن يقول: الخليفة من بعدي فلان، فإذا مات فالخليفة من بعده فلان، وفي هذا النظام تنتقل الخلافة بعده على الترتيب الذي رتبه، كما عهد سليمان بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيز

بعده، ثم إلى يزيد بن عبد الملك، وكذلك رتبها هارون في ثلاثة من بنيه. الوجه الثالث: القهر والاستيلاء أو الغلبة بالسيف: قال الإمام أحمد: الإمامة لمن غالب [٩] وظاهر أن هذه النظرية بوجوها إنما هي نظرية تبرير، لا نظرية تشريع. إنها نظرية تبرير الواقع واضفاء الشرعيه عليه والدافع الوحيد إلى هذا التبرير هو اعفاء الصحابة من تهمه العمل في هذا الأمر الخطير بدون دليل من الشع، واعفاء لهم مما ترتب على ذلك من نتائج. ولأجل ذلك ظهر في هذه النظرية من التكلف والتعسف ما لا يخفى، ومن ذلك: ١ _ أن أيّاً من هذه الوجوه الثلاثة لا يستند إلى دليل شرعى البته، ولم يعرفه حتى فقهاء الصحابة قبل ظهوره على الواقع. ٢ _ أن مبدأ الشورى المذكور في الوجه الأول والمأخوذ من بيعه أبي بكر، لم يكن قد تحقق في البيعة، وليس لأحد أن يدعى ذلك بعد أن وصفها عمر بأنها فلتة، عن غير مشوره. إلا أن المتأخرین أضفوا عليها صبغة الشورى ليجعلوا منها في ثوبها الجديد الوجه الشرعي الأول في اختيار الخليفة، وأضفوا عليها البعض صبغة الاجماع [١٠]. ٣ _ الخوف من وقوع الفتنة كان العذر المنتخب في تبرير أول بيعه لأول خليفة حين تمت عن غير مشوره، ولم يُنتظر فيها حضور الكثير من كبار المهاجرين والأنصار ممن ينبغي أن يكون في طليعه أهل الحل والعقد. فالعذر في التعجل هو خوف الاختلاف والفتنة، وهذا ظاهر في نص خطبه عمر. لكن الغريب! أن الفتنة قد عادت لتصبح طريقة شرعاً من طرق تعين الخليفة في الوجه الثالث حيث يرون القهر والاستيلاء والتغلب بالسيف طريقاً إلى الخلافة، والمتغلب دائماً هو الخليفة الشرعي الواجب الطاعة وما يزال الطريق مفتوحاً أمام

كل طامع، وهل الفتنه شيء غير هذا؟ ثانياً: النصّ ضروري على الخليفة من النبي (صلى الله عليه وآله) قال الفراء في الأحكام السلطانية: لا نزاع في ثبوت حق الخليفة في النص على من يخلفه، ولا شك في نفاذ هذا النص، لأن الإمام أحق بها، فكان اختياره فيها أتمضى ولا يتوقف ذلك على رضا أهل الحل والعقد [١١] وإنما صار ذلك للخليفة خوفاً من وقوع الفتنة واضطراب الأمة [١٢] فمن أجل ذلك كان بعض الصحابة يراجع عمر ويسأله أن ينص على من يخلفه [١٣]. وأتى بذلك ابن حزم فقال: وجدنا عقد الإمامه يصح بوجهه: أولها وأصحها وأفضلها أن يعهد الإمام الميت إلى إنسان يختاره إماماً بعد موته، سواء فعل ذلك في صحّته أو عند موته، كما فعل رسول الله (صلى الله عليه وآله) بأبي بكر، وكما فعل أبو بكر بعمر، وكما فعل سليمان ابن عبد الملك بعمر بن عبدالعزيز. قال: وهذا الوجه الذي نختاره، وننكره غيره، لما في هذا الوجه من اتصال الإمامه، وانتظام أمر الإسلام وأهله، ورفع ما يتخوف من الاختلاف والشغب مما يتوقع في غيره من بقاء الأئمه فوضي، ومن انتشار الأمر وحدوث الاطماع [١٤] إلا أن النص المدعى على أبي بكر لم يثبت، بل لم يدع وجوده أحد، بل تساملت الأئمه على عدمه، فمن أراد أن يثبت مثل هذا النص على أبي بكر بالخصوص، فعليه أن ينفي حادثه السقيفة جمله وتفصيلاً. وعليه أن يكذب بكل ما ثبت نقله في الصحاح من كلام أبي بكر وعمر وعلى والعباس والزبير في الخلافة. وعليه أن يهدم بعد ذلك كل ما قامت عليه نظريه أهل السنة في الإمامه، فلم تُبن هذه النظرية أولاً إلا على أصل واحد،

وهو البيعه لأبى بكر بتلك الطريقه التى تمت فى السقيفه وبعدها!! فمن تلك الواقعه أولاً جاءت نظريه الشورى بين أهل الحل والعقد. وعليه أن ينفى ما تحقق عندهم من الاجماع «الاجماع على أن النص متنف فى حق أبى بكر» [١٥]. من هنا ساق الغزالى كلاماً موافقاً لهذا الاجماع قوض فيه ما بنى عليه ابن حزم قوله. قال الغزالى متسائلاً: فهلا قلتم إن التنصيص واجب من النبي والخليفه كى يقطع ذلك دابر الاختلاف؟ ثم أجاب قائلاً: قلنا إنه لو كان واجباً لنص عليه الرسول (صلى الله عليه وآله) ولم ينص هو، ولم ينص عمر أيضاً [١٦]. وحين يواصل ابن حزم عرض نظريته تراه يلغى بالكامل مبدأ الشورى واختيار أهل الحل والعقد، ويستند أمر اختيار الخليفة الى النص! بسبب كونه مقتنعاً بضرورة النص، ولكنه أراد نصاً منسجماً مع الأمر الواقع، وان لم يسعفه الدليل!! وإن النص لم يختلف الى الأبد فى هذه النظرية، والشورى هنا ليست مطلقة العنان، فليس لأهل الحل والعقد أن يتذبذبوا من شاءوا بلا-قيد، لأن هناك حدّاً تلتزمه الشورى، وهذا الحد إنما رسمه النص الثابت. قالوا: إن من شرط الإمامه: النسب القرشى، فلا تتعقد الإمامه بدونه.. وعللوا ذلك بالنص الثابت فيه، فقد ثبت عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «الأئمه من قريش». وقال (صلى الله عليه وآله): «قدموا قريشاً ولا تتقدمواها» وليس مع هذا النص المسلم شبهه لمنازع، ولا قول لمخالف [١٧]. واشترطوا لهذا القرشى أن يكون قريشاً من الصميم، من بنى النضر بن كنانه، تصديقاً للنص [١٨]. وقال الإمام أحمد: «لا يكون من غير قريش خليفه» [١٩]. واستدلوا على تواتر هذا النص بتراث الأنصار وتسليمهم

الخلافه للمهاجرين القرشيين حين احتجّوا عليهم بهذا النص في السقيفه [٢٠]. وقال ابن خلدون: بقى الجمّهور على القول باشتراطها _ أى القرشيّه _ وصحه الخلافه للقرشى ولو كان عاجزاً عن القيام بأمور المسلمين [٢١]. وهكذا ثبت النص الشرعي، وثبت تواتره، وثبت الإجماع عليه. واضح هذا حين تم الانتصار لمبدأ النص على مبدأ الشورى عندما رأى الخليفة الثاني ضرورة النص على من يخلفه. فدخل النص إذاً في قمه النظام السياسي، رغم أنه يلغى قاعده الشورى بالكامل. ويضاف لذلك أن النص النبوى الشريف «الأئمه من قريش» يهزّ مبدأ الشورى أمام السيف! فمن تغلب على الأمة وانتزع الخلافه بالسيف وكان قريشاً صحت خلافته، لأنها لا تخرج عن النص المتقدم. وهكذا لا_ يعني بالشروط الواجب توفرها في الخليفة بالاجتهد والعدل والتقوى، فإذا كان الخليفة قريشاً صحت خلافته وإن كان ظالماً بل عاجزاً من أمر الخلافه! إذاً فالشورى ينبغي أن لا تخرج عن دائرة هذا النص فلا تتطلب إلا قريشاً من الصميم. وللشخص المُسأله ثبت لدينا نص صريح صحيح وفعال في هذه النظرية وهو الحديث الشريف: «الأئمه من قريش»، وقد أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن والسير بألفاظ مختلفه وهذا هو محصلها. ولكن هذا النص يبقى بحاجه الى التخصيص وذلك لأمور منها: ١_ إن النص المتقدم «الأئمه من قريش» بمفرده لا_ يحقق للإمامه الهدف المنشود والذي منه حراسه الدين والمجتمع، حيث أدرك هذه الحقيقة الصحابه أنفسهم منذ انتهاء الخلافه الراشده. ففي صحيح البخاري: لما كان الزراع دائراً بين مروان بن الحكم وهو بالشام، وعبدالله بن الزبير وهو بمكه انطلق جماعه الى الصحابي أبي بزه الأسلمي (رضي الله عنه) فقالوا: يا أبا بزه، ألا ترى ما وقع فيه الناس؟

فقال: إنني احتسب عند الله أنني أصبحت ساخطاً على أحياء قريش، إن ذاك الذي بالشام والله إن يقاتل إلا على الدنيا، وأن الذي بمكه والله إن يقاتل إلا على الدنيا!! [٢٢]. ٢ - وثمه نصوص أخرى صحيحه تضيق دائرة النص المتفق، منها: ان النبي حذر من الاغترار بالنسبة القرشي وأنذر بأن ذلك سيؤدي إلى هلاك الأمة وتشتت أمرها. جاء في صحيح البخاري، عنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «هلكه أمتى على يد غلمه من قريش» [٢٣]. كيف إذاً سيتهم التوفيق بين النصين «الأئمة من قريش» و«هلكه أمتى على يدي غلمه من قريش»؟ لابد أن يتم ذلك عن طريق التخصيص فيما ورد من الأخبار بحق قريش، وهناك نوعان من التخصيص: أ - تخصيص السلب: توجد نصوص صريحة تستثنى قوماً من قريش فتبعدهم عن دائرة التكريم. قال ابن حجر الهيثمي في الحديث المروي بسند حسن أنه (صلى الله عليه وآله) قال: «شر قبائل العرب: بنو أميه، وبنو حنيفة، وثقيف». قال: وفي الحديث الصحيح قال الحاكم: على شرط الشيختين عن أبي بزه (رضي الله عنه) أنه قال: كان أبغض الأحياء أو الناس إلى رسول الله بنى أميه [٢٤] والذي ورد في ذم آل الحكم أبي مروان خاصه كثير ومشهور. فهل يصح أن تُسند الإمام إلى شر قبائل العرب وأبغض الناس إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)؟ فإذا أصبح هؤلاء هم الحكماء في الواقع فعلينا أن نشهد أن هذا الواقع منحرف عن النص، بدلاً من أن نسعى إلى تبريره واحتضانه للنص. ب - تخصيص الإيجاب: الحديث الذي ميز قريشاً بالأصناف على سائر القبائل لم يقف عند دائرة قريش الكبرى، بل خص منها طائفه بعينها فقال:

«إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كَنَانَهُ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قَرِيشًا مِنْ كَنَانَهُ، وَاصْطَفَى مِنْ قَرِيشٍ بْنَ هَاشَمَ، وَاصْطَفَى مِنْ بْنَ هَاشَمَ» [٢٥]. وهذا تقديم لبني هاشم على سائر قريش. ساق ابن تيمية هذا الحديث الصحيح، وأضاف قائلاً: (وفي السنن أنه شكا إليه العباس أن بعض قريش يحقرونهم! فقال (صلى الله عليه وآله): «والذى نفسى بيده لا يدخلون الجنة حتى يحبوكم الله ولقاربتي» وإذا كانوا أفضل الخلق فلا ريب أن أعمالهم أفضل الأعمال.. ففضالهم أفضل من كل فاضل من سائر قبائل قريش والعرب، بل وبني إسرائيل وغيرهم) [٢٦]. وليس المقام مقام تفضيل وحسب، بل إن قريشاً لا يصح لها ايمان ما لم تحب بنى هاشم حبين: الله، ولقرابه الرسول. فهل يصح أن تكون قريش كلها سواء في حق التقدم والإمامه، وفيها بنو هاشم الذين رفعهم النص إلى أعلى منزله، وفيها بنو أميه الذين خفضتهم النص إلى أردى الرتب؟! إذا كان الواقع قد آلت إلى هذه الحال، فعلينا أن نشهد أنه واقع منحرف عن النص، لاـ أن نسعى إلى تبريره. وخلاصه لما تقدم يبدو بكل وضوح أننا هنا قد أخفقنا في تحقيق نظريه منسجمة متماسكه في موضوع الإمامه، وأن السبب الحقيقي لهذا الافتراق هو متابعة الأمر الواقع والسعى لتبريره وجعله مصدراً رئيساً في وصف النظام السياسي. إن تناقضات الأمر الواقع في أدواره المتعددة قد ظهرت جميعها في هذه النظرية، مما أفقدتها قيمتها كنظرية إسلاميه في معالجه واحده من قضايا الإسلام الكبرى. فالقول بالنص الشرعي لم يقف عند جوهر النص، ولا التزم شروطه وحدوده. والقول بالشوري تقهقر أمام نص الخليفة السابق وصلاحيات الشوري، والقهر والاستيلاء، والتغلب بالسيف. أما نظام أهل الحل والعقد فهو أشد غموضاً. فمرة يكون

أهل الحلّ والعقد رجلاً واحداً نصب نفسه فتابعه اثنان كما في عقد الزواج، أو تابعه أربعة، أو يكونوا ستة يعينهم الخليفة السابق دون الأُمّة، بل تطور الأمر عن هذا كثيراً، حتى إنَّ فيلسوفاً مدققاً كابن خلدون قد جعل حاشيه الخليفة وبطانته وأقاربه — بصرف النظر عن مدى علمهم واجتهادهم وتقواهم — هم أهل الحلّ والعقد الذين عارضوا الخليفة المأمون أن ينقل الخلافة إلى على الرضا من بعده! [٢٧]. والحقيقة التي نرجو أن لا تصدق أحداً أن هذا قد ظهر من قبل، في النصف الثاني من خلافة عثمان، حيث برع على رأس أصحاب الرأي والمشوره رجال من قرابته — بنى أميه — خاصه، لم يكونوا من أولى الفضل والاجتهد والسابقه في الدين، مع كثره من اجتمع فيهم هذه الخصال في ذلك الوقت! وكان أهل الحلّ والعقد هؤلاء هم: عبدالله بن عامر، وعبدالله بن سعد بن أبي سرح [٢٨]، وسعيد بن العاص، ومعاوية بن أبي سفيان، ومروان بن الحكم! نقل الطبرى من طريقين: أن عثمان أرسل إلى معاويه وعبدالله ابن سعد بن أبي سرح، وسعيد بن العاص، وعمرو بن العاص، وعبدالله بن عامر، فجمعهم ليشاورهم في أمره، فقال لهم: إن لكل امرئ وزراء ونصحاء، وإنكم وزرائى ونصحائى وأهل ثقى.. وقد صنع الناس ما قدرأيت، وطلبوا إلى أن أعزل عمِّى، وأن أرجع عن جميع ما يكرهون إلى ما يحبون، فاجتهدوا رأيكم وأشيروا علىَّ. فلما أشاروا عليه عمل بما رآه من مجموع مشورتهم؛ فرددتهم على أعمالهم، وأمرهم بالتضييق على من قبلهم، وأمرهم بتجمير الناس في البعث [٢٩]، وعزم على تحريرم أعطياتهم ليطيعوه ويحتاجوا إليه [٣٠]. هذه الوجوه المتناقضه كلها من المستحيل أن تجتمع في

نظريه واحده، فتكون نظريه منسجمه وذات تصوّر واضح ومحدّد ومفهوم. هذا كله، وبقدر ما يشيره من شكوك حول صلاحية هذه النظريه، فإنه يرجح الرأى الآخر الذى يذهب الى اعتماد النص الشرعى فى تعين خليفه الرسول. الى هذه النتيجه أيضاً خاص الدكتور أحمد محمود صبحى وهو يدرس نظريه الإمامه، إذ قال: «أمّا من الناحيه الفكرية فلم يقدم أهل السنّه نظريه متماسكه في السياسه تحدد مفاهيم البيعه والشوري وأهل الحلّ والعقد، فضلاً عن هؤه ساقته تفصل بين النظريه والتطبيق، أو بين ما هو شرعى وبين ما يجرى في الواقع. لقد ظهرت نظريات أهل السنّه في السياسه في عصر متاخر بعد أن استقرّ قيام الدوله الإسلاميه على الغلبه.. كما جاء أكثرها لمجرد الرد على الشيعه.. والتمس بعضها استنباط حكم شرعى من أسلوب تولى الخلفاء الثلاثه الأوائل. وإن الهؤه الساقته بين تشريع الفقهاء وبين واقع الخلفاء، فضلاً عن تهافت كثير من هذه الآراء واتفاقها في استنباط قاعده شرعيه، هو ما مكّن للرأى المعارض _ القول بالنصّ _ ممثلاً في حزب الشيعه» [٣١]. ثالثاً: القيمه الشرعيه لقرارات الشوري وعلاقتها بالولايه المنصوص عليها إن من أهم المستندات الشرعيه التي تعتمدتها نظريه الشوري هي الآيه الكريمه: (وشاورهم في الأمر). هذه الآيه تلزم الإمام الحاكم بوجوب الشوري على رأى من يقول: (إن الآيه في خطابها للرسول صريحه في الأمر بالشوري والأمر ظاهر بالوجوب، والآيه بهذا المعنى ليس أكثر من أن تدعوا لاستشاره المسلمين (وشاورهم) وحيث لا يمكن استشاره المسلمين جميماً فلابد من الأخذ بالميسور في هذه الاستشاره وهو استشاره ذوى الرأى والخبره) [٣٢]. وبهذا المعنى هل أن الشوري مطلوبه بحد نفسها، أو أنها طريق يتحقق بواسطتها غايات أخرى؟ لا شك أن الشوري

ليست مطلوبه في حد نفسها ولا- هي موضوع مستقل للطلب، وإنما الشورى طريق الى تحقيق غايات أخرى وأهم هذه الغايات التعرف على وجهات نظر الآخرين وتصوراتهم ومناقشاتهم وأفكارهم. وهذه التصورات والأفكار عندما تتوارد من منابع مختلفة وتجتمع في موضع واحد تكون لها قيمه كبيره في توجيه سياسه الحكم والإداره والاقتصاد والأمن وال الحرب وغير ذلك في البلد، وهذا الوجه يتم في غير المعصومين من أولياء الأمور. الى هنا قد اتضحت الغرض من تشريع الشورى، لكن السؤال عن القيمه الشرعيه التي تتمتع بها الشورى، وهل تعتبر النتيجه التي تتم خص عنها الشورى بالإجماع أو بالأكثرية قراراً ملزماً لولي الأمر أم لا؟ يتجه علماء السنّه في الإجابة على هذا السؤال على نحو إتجاهين: الأول: يرى هذا الإتجاه بأن نتيجه الشورى ملزمه لولي الأمر وللنظام بشكل عام. ومن هؤلاء: الشيخ محمد عبده [٣٣] يقول في تفسير: (أولى الأمر) معناه أصحاب أمر الأمة في حكمها، وهو الأمر المشار إليه في قوله تعالى: (وأمرهم شوري بينهم) ولا- يمكن أن يكون شوري بين جميع أفراد الأمة، فتعين أن يكون شوري بين جماعه تمثل الأمة... وما هؤلاء إلا أهل الحل والعقد الذين تكرر ذكرهم، ويضيف: «ويجب على الحكام الحكم بما يقرره أولو الأمر - أصحاب الشورى - وتنفيذ» [٣٤]. الثاني: يرى هذا الاتجاه بأن قيمه الشورى توجيهيه فقط وليس لها قيمة شرعية في إلزام ولـى الأمر بالتنفيذ. ومن هؤلاء: القرطبي، إذ يقول في تفسيره: «والشورى مبنيه على اختلاف الآراء والمستشير ينظر في ذلك الاختلاف، وينظر أيها أقرب إلى الكتاب والسنة إن أمكنه، فإذا أرشد الله تعالى إلى ما شاء منه عزم عليه وأنفذه متوكلاً عليه» [٣٥]. أما فقهاء الإماميه فيذهبون إلى الرأي

الثاني في تفسير آية الشورى، يقول الشيخ محمد جواد البلاغي: (وشاورهم في الأمر) واستصلاحهم، واستعمل قلوبهم بالمشاورة، لأنهم يفيدونه سداداً وعلمًا بالصالح، كيف وإن الله مسده (وما ينطق عن الهوى - إن هو إلا وحيٌ يوحى) فإذا عزت على ما أمرك الله بنور النبوة وسدّدك فيه (فتوكّل على الله) [٣٥]. فالشورى في نظر مدرسه أهل البيت تتلخص في أن رأي المسلمين ليس ملزماً لرسول الله (صلى الله عليه وآله) حيث قال تعالى: (إذا عزت فتوّكّل)، إذاً فالقيام بالعمل يكون على أساس عزم الرسول (صلى الله عليه وآله) وليس على ما يرتبه المؤمنون. ثم إن مشاوراته (صلى الله عليه وآله) كانت في مقام استجلاء رأي المسلمين في كيفية تنفيذ الأحكام الإسلامية، وليس في مقام استباط الحكم الشرعي بالتشاور؛ أضعف إلى ذلك أن الله تعالى قال: (وما كان لمؤمن ولا مؤمنه إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيره من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً) [٣٦]. إذاً رجحان المشاوره ينحصر بمورد لم يقض الله ورسوله فيه أمراً، وأماماً في ما قضى الله ورسوله فيه أمراً تكون المشاوره حينئذ معصيه لله ولرسوله وضلالاً مبيناً [٣٧]. وعليه، فالشورى ذات قيمه توجيهيه تغنى القرارات الإسلامية في كل المجالات الحياتيه وغيرها، وهي غير ملزمة للإمام المعصوم، لأنها لا تشرع حكمًا قبل قول المعصوم و فعله و تقريره، وتنحصر في المورد الذي لم يقض الله ورسوله فيه أمراً. وأما من الناحية التاريخية كما ذكرنا لم تكن الشورى كنظام سياسي شرعي للحكم، لأنها جاءت كتبرير للأمر الواقع والسعى لجعله مصدرًا رئيسياً في وصف النظام السياسي الحاكم آنذاك، وأن الخلافه لا تتم إلا بنص من النبي للخليفة

الذى بعده.

العلاقه بين البيعه والنص

البيعه تكرير للإنسان لكي يقرر مصيره فى الدعوه الى الله والجهاد فى سبيله أو شؤون الحكم والسياسه. والإسلام بطبيعته لا يريد أن تقرر حياء المسلمين بمعزل عن إرادتهم ووعيهم وقرارهم. والطاعه هنا تبرز أهميتها فى تنفيذ مهمات الدعوه والتبلغ ومهمات الدوله ومهمات الجهاد، وتتأكد الطاعه للإمام المعصوم فى أقسامها الثلاثه عبر البيعه. ولا يعني أن الطاعه تسقط عن الإمام المعصوم عند عدم البيعه له. فإذا كانت البيعه وفق هذا المنظار تؤكد وتوثق الإمامه والطاعه له بعد افتراض ثبوت الإمامه، فهل يمكن لنا أن نقول: إن البيعه شرط لصحه طاعه الإمام، أو أنها شرط لوجوب الطاعه وانعقاد الإمامه وبدون البيعه لا إمامه، كما أنه لاـ صحيه للطاعه أيضاً؟ فنقول: إن البيعه تأكيد وتوثيق للالتزام بولايته وسيادته ولـ الأمر وليس إنشاء لولايته أو شرطاً لصحه الطاعه. فالطاعه والإمامه لا توقف على البيعه لمن ثبتت له الولايـه بالنص. ولهذا نجد الرسول (صلى الله عليه وآلـه) قد عمل بالبيعه أثناء حياته انطلاقاً من هذا المفهوم، كما هو واضح في بيعـه العقبـه الأولى وبيعـه العقبـه الثانية وبيعـه الغـدير. هذه الصور للبيعه قد تمت مع رسول الله (صلى الله عليه وآلـه) مع أن الولـايـه ثابتـه له قبل حدوثـها، وبيعـه المسلمين أو عدم بيعـهم له (صلى الله عليه وآلـه) في الاستجابة لدعـوته (صلى الله عليه وآلـه) أو الجهـاد والإـمـره، لم تغيـر من حقـ الرسـول على الأمـه في الطـاعـه في أمرـ الدـعـوهـ والـجـهـادـ والإـمـرهـ. وكذلكـ الإـمـرهـ كانتـ ثـابـتهـ لـعلـىـ (عليـهـ السـلامـ)ـ بـعـدـ رسـولـ اللهـ (صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ قـدـ أـمـرـهـ بـذـلـكـ،ـ ثـبـتـ هـذـهـ الإـمـرهـ يـوـمـئـذـ بـيـعـهـ الـمـسـلـمـينـ لـهـ وـإـنـ كـانـ رـسـولـ اللهـ (صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ قـدـ أـمـرـهـ بـذـلـكـ،ـ

فإن هذه البيعة لا تزيد قيمتها من الناحية التشريعية على تأكيد هذه الولاية والطاعة لها. وكون الإمام حاصله بالعهد، قد مضى عليه أهل السنة أيضاً. قالوا: إذا عهد الخليفة إلى آخر بالخلافة بعده، فإن بيته منعقدة، وإن رضي الأئمة بها غير معتبر، ودليل ذلك أن بيته الصديق لعمر لم تتوقف على رضي بقيه الصحابة [٣٨]. هذا، مع أنها لا نجد بين أبي بكر وعمر بيته، وإنما هو عهد بالخلافة لا غير. فعهد النبي (صلى الله عليه وآله) أولى أن يُتبع، بلا مسوغ للخلاف، فهو ماض وبه تحققت الخلافة على (عليه السلام) بعد الرسول (صلى الله عليه وآله) مباشرة سواء بايته الأئمة على الطاعة أو لم تبايع، فالبيعة إنما تنشئ عقد الطاعة وتسليم مقاييس الحكم والاداره ؛ فهذا لا يتم إلا باليه وقد عرضت على على من قبل العباس، فرفض أن تكون إلا جهره على الملاعنه في المسجد النبوي الشريف، ثم لما أتته باليه فباع الناس على ذلك، فكانت البيعة على الحكم، وهكذا كان الأمر مع الحسن (عليه السلام) وحين حُبست البيعة عن الأئمه الذين اختارهم الله ورسوله فقد حيل بينهم وبين ممارسه الحكم والاداره العامه، دون أن يسلبهم ذلك حق الإمامه الثابت لهم، شأنهم في ذلك شأن الكثير من الأنبياء الذين عصتهم أممهم وحالت بينهم وبين ممارسه دورهم الحقيقي في القيادة والارشاد والتوجيه، دون أن يُسلبهم ذلك منزلتهم التي أنزل لهم الله تعالى بها [٣٩] . فإذا فقيمه البيعة بحضور الإمام المعصوم لا تزيد على كونها تأكيداً وتوثيقاً ومن ثبتت الولاية له بالنص. كما أن البيعة لا تنشئ ولاية قبل الولاية للشخص المنصوص عليه كالرسول أو الإمام، والنصل للإمام يوجب طاعته وحرمه التخلف عن

الرسول يعمل لتركيز نظرية النص

ولو دققنا النظر من الناحيـة التاريـخـية ولا حظـنا خطـوات الرسـول (صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ) فـي تـربية الـأـمـهـ وـتـقـيـفـها حـولـ أـخـطـرـ مـسـأـلـهـ إـلـهـيـهـ وـهـيـ الخـلـافـهـ لـوـجـدـنـاهـ قـدـ رـكـزـ فـيـ ذـهـنـهاـ نـظـرـيـهـ النـصـ دونـ الشـورـىـ،ـ وـلـاـ يـوـجـدـ أـىـ نـشـاطـ يـذـكـرـ لـلـرـسـولـ (صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ) فـيـ تـقـيـفـ الـأـمـهـ وـتـرـبـيـتهاـ عـلـىـ غـيـرـ هـذـهـ النـظـرـيـهـ اـبـتـدـاءـ مـنـ نـزـولـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ (ـوـأـنـذـرـ عـشـيرـتـكـ الـأـقـرـيـبـينـ).ـ وـحـتـىـ نـزـولـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ (ـيـاـ أـيـهـاـ الرـسـولـ بـلـغـ مـاـ أـنـزـلـ إـلـيـكـ مـنـ رـبـكـ وـإـنـ لـمـ تـفـعـلـ فـمـاـ بـلـغـتـ رـسـالـتـهـ وـالـلـهـ يـعـصـمـكـ مـنـ النـاسـ).ـ فـقـدـ جـاءـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ عـنـ الـإـمـامـ عـلـىـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ أـنـهـ قـالـ:ـ «ـلـمـ نـزـلتـ هـذـهـ الـآـيـهـ (ـوـأـنـذـرـ عـشـيرـتـكـ الـأـقـرـيـبـينـ)ـ عـلـىـ رـسـولـ اللـهـ (ـصـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ)ـ دـعـانـيـ رـسـولـ اللـهـ (ـصـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ)ـ فـقـالـ لـىـ:ـ يـاـ عـلـىـ إـنـ اللـهـ أـمـرـنـىـ أـنـ اـنـذـرـ عـشـيرـتـىـ الـأـقـرـيـبـينـ،ـ فـضـقـتـ بـذـلـكـ ذـرـعاـ،ـ وـعـرـفـتـ أـنـىـ مـتـىـ أـبـادـيـهـمـ بـهـذـاـ الـأـمـرـ أـرـىـ مـنـهـمـ مـاـ أـكـرـهـ،ـ فـصـيـحـ مـتـ عـلـيـهـ حـتـىـ جـاءـنـىـ جـبـرـائـيلـ،ـ فـقـالـ:ـ يـاـ مـحـمـدـ إـلـاـ تـفـعـلـ مـاـ تـؤـمـرـ بـهـ يـعـذـبـكـ رـبـكـ،ـ فـاصـنـعـ لـنـاـ صـاعـاـ مـنـ طـعـامـ وـاجـعـلـ عـلـيـهـ رـجـلـ شـاهـ وـامـلـاـ لـنـاـ عـسـاـ مـنـ لـبـنـ،ـ ثـمـ اـجـمـعـ لـىـ بـنـىـ عـبـدـالـمـطـلـبـ حـتـىـ أـكـلـهـمـ وـأـبـلـغـهـمـ مـاـ أـمـرـتـ بـهـ،ـ فـفـعـلـتـ مـاـ أـمـرـنـىـ بـهـ ثـمـ دـعـوتـهـمـ لـهـ وـهـمـ يـوـمـئـذـ أـرـبـعـونـ رـجـلاـ يـزـيـدـونـ رـجـلاـ أـوـ يـنـقـصـونـهـ،ـ فـيـهـمـ أـعـمـامـهـ أـبـوـ طـالـبـ وـالـحـمـزـهـ وـالـعـبـاسـ وـأـبـوـ لـهـبـ _ـ إـلـىـ أـنـ قـالـ _ـ فـتـكـلـمـ رـسـولـ اللـهـ (ـصـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ)ـ فـقـالـ:ـ يـاـ بـنـىـ عـبـدـالـمـطـلـبـ إـنـىـ وـالـلـهـ مـاـ أـعـلـمـ شـابـاـ فـيـ الـعـربـ جـاءـ قـوـمـ بـأـفـضـلـ مـاـ جـثـكـمـ بـهـ،ـ إـنـىـ جـثـكـمـ بـخـيـرـ الدـنـيـاـ وـالـآـخـرـهـ وـقـدـ أـمـرـنـىـ اللـهـ تـعـالـىـ أـنـ دـعـوكـمـ إـلـيـهـ،ـ فـأـيـكـمـ يـؤـازـرـنـىـ عـلـىـ هـذـاـ الـأـمـرـ عـلـىـ أـنـ يـكـونـ أـخـىـ وـوـصـيـ وـخـلـيـفـتـىـ

فيكم؟ _ قال الإمام على (عليه السلام) _ فأحجم القوم عنها جمِيعاً فقلت وإنِّي لأحدُهم سناً، وأرمصهم عيناً... أنا يا نبى الله أكون وزيرك عليه. فأخذ برقبي ثم قال (صلى الله عليه وآلـهـ) إن هذا أخي ووصيي وخليفتـي فيكم فاسمعوا له واطيعوا. قال على (عليه السلام) _ فقام القوم يضحكـون ويقولـون لأبي طالـبـ قد أمرـكـ أن تسمعـ لـابنـكـ وتطـيعـ [٤٠]. هـكـذا أخذـ رسولـ اللهـ (صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) يـهـيـئـ الـأـمـعـهـ بـدـءـ بـعـشـيرـتـهـ الـأـقـرـيـبـينـ وـيـوـجـهـهـاـ نحوـ خـلـافـهـ عـلـىـ (ـعلـىـ السـلـامـ)ـ منـ بـعـدـهـ، نـاصـاـ عـلـىـ الـأـخـوـهـ والـوـصـاـيـهـ وـالـخـلـافـهـ وـلـزـومـ الـانـقـيـادـ لـهـ. وـكـانـ النـبـىـ (ـصلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ يـسـلـطـ الضـوءـ عـلـىـ معـانـىـ الـآـيـاتـ الـفـرـآـنـيـهـ التـىـ كـانـتـ تـنـزـلـ فـىـ حـقـهـ (ـعلـىـ السـلـامـ)ـ خـصـوـصـاـ الـآـيـاتـ التـىـ لـهـ صـلـهـ بـمـوـقـعـ الـخـلـافـهـ وـالـإـمـامـهـ. ذـكـرـ الزـمـخـسـرـىـ فـىـ تـفـسـيرـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: (ـإـنـماـ وـلـيـكـمـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـالـذـيـنـ آـمـنـواـ الـذـيـنـ يـقـيمـونـ الصـلـاـهـ وـيـؤـتـونـ الـزـكـاهـ وـهـمـ رـاكـعـونـ)ـ [٤١]: إـنـ هـذـهـ الـآـيـهـ نـزـلتـ فـىـ الـإـمـامـ عـلـىـ (ـعلـىـ السـلـامـ)ـ حـيـنـ سـائـلـهـ سـائـلـ، وـهـوـ رـاكـعـ فـىـ صـلـاتـهـ فـطـرـحـ لـهـ خـاتـمـهـ [٤٢]. وـلـإـزـالـهـ الـالـتـبـاسـ، وـقـطـعاـ لـدـابـرـ أـىـ تـأـوـيلـ حـولـ الـمـرـادـ بـالـوـلـىـ وـتـشـخـيـصـهـ فـىـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـوـارـدـ صـرـحـ النـبـىـ (ـصلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ فـىـ أـكـثـرـ مـنـ مـنـاسـبـهـ قـائـلاـ: (ـإـنـ عـلـيـاـ مـنـيـ وـأـنـاـ مـنـهـ، وـهـوـ وـلـىـ كـلـ مـؤـمنـ بـعـدـيـ)ـ [٤٣]ـ وـلـتـأـكـيدـ وـلـايـهـ الـإـمـامـ عـلـىـ (ـعلـىـ السـلـامـ)، وـدـورـهـ الـمـهـمـ فـىـ تـبـيـيـنـ مـعـالـمـ الرـسـالـهـ الـإـسـلـامـيـهـ وـتـحـقـيقـ أـهـدـافـهـ مـنـ خـلـالـ مـمـارـسـهـ الـقـيـادـهـ لـتـطـبـيقـ أـحـكـامـهـاـ وـصـيـانتـهـاـ مـنـ كـلـ مـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـشـوـبـهـاـ مـنـ تـشـويـهـ وـتـحـرـيفـ بـعـدـ الرـسـولـ (ـصلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ قـالـ رسولـ اللهـ (ـصلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ): (ـعـلـىـ مـنـىـ وـأـنـاـ مـنـ عـلـىـ وـلـاـ يـؤـدـيـ عـنـىـ إـلـاـ أـنـاـ أوـ عـلـىـ...)ـ [٤٤]. وـرـسـخـ النـبـىـ

(صلى الله عليه وآله) هذا المفهوم عملياً جهاراً في قصه تبليغ سوره براءه، وقد أخرج هذه الروايه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده عن أبي بكر حين قال: «إِنَّ النَّبِيَّ بَعْثَةَ أَهْلِ مَكَّةَ، فَسَارَ ثَلَاثَةَ ثُمَّ قَالَ لِعَلَىٰ: إِنَّ الْحَقَّهُ، فَرَدَّ عَلَىٰ أَبَا بَكْرٍ وَبَلَّغَهَا، فَلَمَّا قَدِمَ أَبُو بَكْرٍ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَثَنِي شَيْءٌ؟! قَالَ (صلى الله عليه وآله): مَا وَجَدْتَ فِيكَ إِلَّا خَيْرًا، لَكُنْتِي أُمِرْتَ أَنْ لَا يَلْعَنَّ عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي...» [٤٥]. وفي الكشاف: روى أنّ أبا بكر لما كان بعض الطريق - أى لتبليغ سوره براءه - هبط جبرائيل (عليه السلام)، فقال: «يَا مُحَمَّدَ لَا يَلْعَنَّ رَسُولَكَ إِلَّا رَجُلٌ مِنْكَ، فَأَرْسَلَ عَلَيْنَا...» [٤٦]. وأخيراً ختم القرآن الكريم هذا الموضوع الحيوي والمهم - وهو عمليه الإعداد الفكري والتربوي على كيفية التعامل مع موضوع الخلافه والولايه بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) - في آخر ما نزل منه في آيه التبليغ ثم في آيه إكمال الدين بعد قصه غدير خم المشهوره، بحيث لم يبق هناك عذر لمعتذر. وقصه الغدير - كما تناقلها الرواوه مع بعض الاختلاف - هي كما يأتي: لما رجع رسول الله (صلى الله عليه وآله) من حجه الوداع، نزل عليه الوحي مُشدّداً: (يَا أَيَّهَا الرَّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رَسُولَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) [٤٧] فَحَطَّ الرَّكْبُ عَنْدَ غَدِيرِ خَمٍّ، وَجَمَعَ النَّاسَ فِي مَنْتَصِفِ النَّهَارِ، وَالْحَرُّ شَدِيدٌ، وَخَطَبَ فِيهِمُ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وآله) قائلاً: «كَأَنِّي قَدْ دُعَيْتُ فَأَجَبْتُ وَإِنِّي تَرَكْتُ فِيهِمُ الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ»، كتاب

الله وعترتى — وفي روايه مسلم [٤٨] وأهل بيته — فانظروا كيف تخلفونى فيهما، فإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض...» ثم قال: «إن الله مولاي، وأنا مولى كلّ مؤمن»، ثم أخذ بيد على فقال: «من كنت مولاه فهذا وليه — أو فهذا مولاه [٤٩] — اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، واحذل من خذله، وانصر من نصره [٥٠] وأدر الحق معه حيثما دار...» [٥١]. وقد أعقب هذا الحديث الكبير نزول الوحي منه أخرى بقوله تعالى: (اليوم أكملت لكم دينكم وأتمت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) [٥٢]. وقد ورد في بعض النصوص المروية أن الرسول (صلى الله عليه وآله) قال بعد نزول هذه الآية في ذلك اليوم المشهود وهو اليوم الشامن عشر من ذى الحجه [٥٣] يوم الغدير قال: «الله أكبر، الحمد لله على إكمال الدين وإتمام النعمه ورضي الرب برسالتي وبالولايه لعلى بعدي» [٥٤]. وفي روايه لأحمد: (فلقىه عمر بن الخطاب — أى لقى الإمام عليهما — بعد ذلك، فقال له: هنيئاً أصبحت وأميست مولى كلّ مؤمن ومؤمنه...) [٥٥]. ولا نجد في حياة الرسول (صلى الله عليه وآله) جهداً آخر يذكر قد استهدفه رسول الله (صلى الله عليه وآله) في تثبيت مسألة الخلافة من بعده غير نظرية النص التي تعنى في محتواها الشرعي أكبر من كونها زعامة وقياده سياسية، وإنما هي هدايه إلهيه تتکفل تحقيق ما تريده رساله النبي (صلى الله عليه وآله). حيث نص القرآن على النبي (صلى الله عليه وآله) إن لم يبلغ ذلك — الذى بلغه عن أمر الخلافة والولايه من بعده — لما بلغ رساله ربّه التي كان جاهداً على تبليغها خلال أكثر من

الطرق المحتملة والواقع التاريخي

وقد ناقش الشهيد الصدر (رضى الله عنه) هذه المسألة في واقعها التاريخي ضمن عده احتمالات قد تعرّض الذهن بخصوصها. منها: احتمال أن الرسول قد سلك طريق الإهمال — أي أن الرسول لم يتحرك أصلًا لإبلاغ المسلمين وتربيتهم على أمر الولاية والقياده من بعده — وهذا الافتراض باطل لأنه يتعارض مع مقام النبوه المحيط بكل ما يرتبط بالرساله ويتعارض مع النصوص التي تكلّمت عن اهتمام الرسول بأمر الأمة من بعده في حياته وقبيل وفاته وفي اللحظات الأخيرة من حياته المباركه بالخصوص [٥٦]. كما ناقش الشهيد الصدر الطريق الثاني — وهو افتراض الشوري — بقوله: إن الوضع العام الثابت عن الرسول وجيل المهاجرين والأنصار ينفي فرضيه أن النبي (صلى الله عليه وآلـهـ) قد انتهيـ هذا الطريق. إذ لو كان النبي (صلى الله عليه وآلـهـ) قد أـسـندـ الأمـرـ إلىـ جـيلـ المـهـاجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ دونـ حـصـرـهـ بـأـهـلـ بـيـتـهـ (ـعـلـيـهـمـ السـلـامـ)ـ لـكـانـ مـنـ أـبـدـهـ الأـشـيـاءـ التـىـ يـتـطـلـبـهـ هـذـاـ المـوـقـفـ هـوـ أـنـ يـقـومـ الرـسـولـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)ـ بـعـمـلـيـهـ تـوـعـيـهـ لـلـأـمـمـ عـلـىـ نـظـامـ الـشـورـىـ وـتـفـاصـيـلـهـ وـإـعـدـادـ الـمـجـتمـعـ الـإـسـلـامـىـ لـتـقـبـلـ هـذـاـ النـظـامـ.ـ وـلـوـ كـانـ النـبـيـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)ـ قـدـ قـامـ بـتـلـكـ التـوـعـيـهـ لـكـانـ مـنـ الطـبـيـعـىـ أـنـ تـنـعـكـسـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ الـمـأـثـورـهـ عـنـ النـبـيـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)ـ وـفـيـ ذـهـنـيـهـ جـيلـ الـمـهـاجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ مـعـ أـنـتـاـ لـاـ نـجـدـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ الـوـارـدـهـ عـنـ النـبـيـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)ـ أـيـ صـورـهـ تـشـرـيعـيـهـ مـحـدـدـهـ لـنـظـامـ الـشـورـىـ.ـ وـأـمـاـ ذـهـنـيـهـ الـمـهـاجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ فـلـاـ نـجـدـ فـيـهـ مـلـامـحـ أـوـ انـعـكـاسـاتـ كـاـشـفـهـ عـنـ تـوـعـيـهـ مـنـ هـذـاـ الـقـبـيلـ إـنـ هـذـاـ الـجـيلـ صـدـرـ عـنـ اـتـجـاهـيـنـ:ـ أـحـدـهـماـ:ـ الـاتـجـاهـ الـذـىـ تـزـعـمـهـ أـهـلـ الـبـيـتـ (ـعـلـيـهـمـ السـلـامـ)ـ وـكـانـ يـؤـمـنـ بـالـوـصـيـهـ.ـ وـالـآـخـرـ:

الاتجاه الذي

مثله السقيفة وخط الخلافة الذى قام فعلاً بعد وفاه الرسول (صلى الله عليه وآله). وكل الأرقام والشواهد فى سيره أصحاب هذا الاتجاه تدل بصوره لا تقبل الشكّ، على أنه لم يكن يؤمن بالشوري، اذ عهد أبو بكر حين اشتد به المرض الى عمر ولم يستشر أحداً وولاه على الأمة دون مشوره المسلمين أو أهل الحل والعقد منهم، وسار عمر على المنهج نفسه حين عين ستة يختارون من بينهم واحداً وكان يقول: «لو كان سالم حياً ما جعلتها شوري». وهذا تصريح منه بعدم الإيمان بمبدأ الشوري [٥٧]. ولو كان النبي (صلى الله عليه وآله) قد قرر أن يجعل من جيل المهاجرين والأنصار قيماً على الدعوه من بعده، لتعتمد عليه أن يعيّن هذا الجيل تبعه رساليه وفكريه واسعه يجعله قادرًا على مواجهه المشكلات الفكرية التي تواجهها الدعوه في حاله افتتاحها على شعوب متعدده وأراضي جديدة. ولكننا لا نجد أثراً لذلك الإعداد، والمعروف عن الصحابه أنهم كانوا يتحاشون من ابتداء النبي (صلى الله عليه وآله) بالسؤال، بل أمسكوا عن تدوين آثار الرسول (صلى الله عليه وآله) وستته على الرغم من أنها المصدر الثاني من مصادر الإسلام في مجال التشريع، مع أن التدوين هو الأسلوب الوحيد لحفظها. وقد أثبتت الأحداث بعد وفاه النبي (صلى الله عليه وآله) أن جيل المهاجرين والأنصار لم يكن يملك أى تعليمات محدده عن كثير من المشاكل الكبيره، حتى أن المساحه الهائله من الأرض التي امتد إليها الفتح الإسلامي لم يكن لدى الخليفة والوسط الذي يسنده أى تصور محدد عن حكمها الشرعي، وعما إذا كانت تقسم بين المقاتلين أو تجعل وقفاً على المسلمين عموماً، بل اختلفوا في عدد التكبيرات في صلاه الميت فبعضهم كان

يقول: سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يكبر خمساً، وآخر يقول: سمعته يكبر أربعاً. وهكذا اتضحت أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لم يسلك الطريق الثاني أيضاً. وأن إسناد القياده والقيمه الى الامه كان إجراءً مبكراً وقبل وقته الطبيعي، فلم يبق إذا إلا الطريق الثالث، وهو أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قد أعد بأمر الله تعالى علياً (عليه السلام) وعيته قيماً على الرساله والامه، باعتباره المرشح الطبيعي لهذه القيمه، لعمق وجوده في حركه الرساله واستيعابه لها وقدرته على الاشراف على حركتها بعد الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) كما أثبتت الأحداث التاريخيه ذلك خلال ثلاثة عقود من عمره المبارك بعد الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) باعتراف المؤرخين. وليس ما تواتر عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) من النصوص في أهل بيته (عليهم السلام) وفي على إلا تعبيراً عن سلوكه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) للطريق الثالث الذي كانت تفرضه وتدل عليه قبل ذلك طبيعة الأشياء [٥٨].

نظريه النص في حديث الإمام على وأهل البيت

واضح جداً في قراءه تلك الحقبه من التاريخ أن علياً (عليه السلام) هو أكثر من تبني إظهار النصوص والإشارات الدالة على ترشيحه لخلافه الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، أو النص عليه بالاسم. وصحه نسبة هذه الكلمات إليه قد فرغ منها أصحاب التحقيق حين تجربوا عن الأهواء، وسكن إليها أكثر من خمسين علماء من شراح كلماته، ودافعوا عنها دفاعاً معززاً بالبراهين الباعثه على الاطمئنان [٥٩]. على (عليه السلام) هو الذي أعاد إلى الأذهان أحاديث نبوية تبرز حقه بالخلافه بلا منازع، كانت قد حُجر عليها أيام الخلفاء إذ منعوا من الحديث إلا ما كان في فريضه، يريدون بها الأحكام وفروع العبادات: ١ – فقد جمع الناس أيام خلافته

فخطبهم خطبه المنقوله بالتواتر، ينشد فيها أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآلـهـ): مَن سمع منهم رسول الله بغير خُمـ يخطب ويقول: «من كنت مولاـهـ فعلـيـ مولاـهـ» إـلـاـ قام فـشـهد [٦٠]. ٢ـ وعلىـ هوـ الـذـيـ أـعـادـ نـشـرـ حـدـيـثـ آخرـ يـرـشـحـهـ عـلـىـ أـبـيـ بـكـرـ وـعـمرـ خـاصـهـ، إـذـ أـخـبـرـ النـبـيـ أـنـ مـنـ أـصـحـابـهـ مـنـ يـقـاتـلـ بـعـدـهـ عـلـىـ تـأـوـيلـ الـقـرـآنـ كـمـاـ قـاتـلـ هـوـ (صلـىـ اللهـ عـلـىـ آلـهـ وـآلـهـ) عـلـىـ تـنـزـيلـهـ، فـتـمـنـىـ أـبـوـ بـكـرـ أـنـ يـكـونـ هـوـ ذـلـكـ الرـجـلـ، فـلـمـ يـصـدـقـ النـبـيـ أـمـيـتـيـهـ، بـلـ قـالـ لـهـ «لـاـ»! فـتـمـنـىـ ذـلـكـ عمرـ لـنـفـسـهـ فـلـمـ يـكـنـ أـحـسـنـ حـظـاـ مـنـ أـبـيـ بـكـرـ، ثـمـ قـطـعـ النـبـيـ الـأـمـانـيـ كـلـهـاـ حـيـنـ أـخـبـرـهـ أـنـهـ عـلـىـ، لـاـ غـيرـ! [٦١]. هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ وـغـيـرـهـاـ وـإـنـ روـيـتـ عـنـ غـيـرـهـ، إـلـاـ أـنـ روـايـتهاـ عـنـهـ اـمـتـازـتـ بـكـونـهـاـ خـطـبـهـ عـلـىـ جـمـهـورـ النـاسـ، لـاـ حـدـيـثـاـ لـوـاحـدـ أـوـ لـبـضـعـهـ نـفـرـ، وـهـذـاـ أـلـبـغـ فـيـ التـأـكـيدـ عـلـىـ حـقـهـ الـذـيـ أـيـقـنـ بـهـ، وـأـيـقـنـ بـأـنـ كـثـيرـاـ مـنـ الصـحـابـهـ كـانـواـ يـعـرـفـونـهـ وـلـاـ يـجـهـلـونـهـ. ٣ـ وـقـدـ ذـكـرـ عـنـهـ أـكـثـرـ مـنـ هـذـاـ بـكـثـيرـ فـيـ يـوـمـ الشـورـىـ أـوـ بـعـدـهـاـ، لـكـنـ اـخـتـلـفـواـ فـيـ تـفـصـيلـهـ وـفـيـ إـسـنـادـهـ أـيـضـاـ، وـإـنـ كـانـ قدـ ثـبـتـ عـنـهـمـ ذـلـكـ بـالـجـمـلـهـ، وـأـقـلـ مـاـ ذـكـرـ مـنـ مـنـاشـدـتـهـ تـلـكـ مـاـ أـخـرـجـهـ اـبـنـ عـبـدـالـبـرـ، قـالـ عـلـىـ لـأـصـحـابـ الشـورـىـ: «أـنـشـدـكـمـ اللـهـ، هـلـ فـيـكـمـ أـحـدـ آخـىـ رـسـوـلـ اللـهـ بـيـنـهـ وـبـيـنـهـ، إـذـ آخـىـ بـيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ، غـيرـىـ؟ـ». وـقـالـ اـبـنـ عـبـدـالـبـرـ بـعـدـهـ: روـيـناـ مـنـ وـجـوهـ عـنـ عـلـىـ (عـلـيـهـ السـلـامـ) أـنـهـ كـانـ يـقـولـ: «أـنـاـ عـبـدـ اللـهـ وـأـخـوـ رـسـوـلـ اللـهـ، لـاـ يـقـولـهـاـ أـحـدـ غـيرـىـ إـلـاـ كـذـابـ» [٦٢]. وـرـوـاهـاـ فـيـ كـنـزـ الـعـمـالـ حـدـيـثـاـ طـوـيـلـاـ عـنـ أـبـيـ الطـفـيلـ أـنـهـ سـمـعـ عـلـيـاـ يـوـمـ الشـورـىـ يـقـولـ:...ـ الـحـدـيـثـ [٦٣]ـ، وـمـاـ

أـخـرـجـهـ اـبـنـ عـبـدـالـبـرـ قـطـعـهـ

منه، لكن إسناد كثر العِمَال فيه جهاله [٦٤]، وقد دار حوله جدل، فقيل: رواه زافر عن رجل، فالرجل مجهول، وزافر لم يتابع عليه، وأنكره بعضهم لأجل متنه، ولا- يعتد بهذا الإنكار لأنـه مبني على فهم لاـ أصل له يصور البيع لأبي بكر على أنها كانت إجماعاً أو شبه إجماع، وما خالف هذا التصور فهو عنده منكر، وهذا فرط خيال كما هو ثابت. وأما الإسناد فقد توبع عليه زافر كما في الإسناد الذي أورده ابن عبد البر في الاستيعاب [٦٥]، وقد قال ابن حجر العسقلاني: إن زافراً لم يتهم بكذب، وأنـه إذا توبع على حديث كان حسناً [٦٦]. وفي أول هذا الحديث، قال أبو الطفيلي: كنت على الباب يوم الشورى فارتقت الأصوات بينهم، فسمعت عليهـ يقول: «بائع الناس لأبي بكر، وأنا والله أولـي بالأمر منه، وأحقـ به منه فسمعت وأطعـت مخافـه أنـ يرجع الناس كـفاراً يضربـ بعضـهم رقـابـ بعضـ بالسيـفـ، ثم تـابـعـ النـاسـ عـمـرـ وأـنـاـ وـالـلـهـ أولـيـ بـالـأـمـرـ مـنـهـ، وأـحـقـ بـهـ مـنـهـ فـسـمـعـتـ وـأـطـعـتـ مـخـافـهـ أـنـ يـرـجـعـ النـاسـ كـفارـاًـ يـضـربـ بـعـضـهـ رـقـابـ بـعـضـ بـالـسـيـفـ، ثـمـ ذـكـرـ أـمـرـ الشـورـىـ وـشـرـعـ يـحـصـىـ عـلـيـهـ مـنـ فـضـائـلـهـ وـخـصـائـصـهـ الـتـىـ اـمـتـازـ بـهـ عـلـيـهـمـ، وـكـانـتـ أـوـلـاـهـاـ الـقـطـعـهـ الـتـىـ روـاهـاـ اـبـنـ عـبـدـ بـرـ فـىـ الـمـؤـاخـاهـ [٦٧]. ولـهـذـاـ الـكـلامـ ماـ يـشـهـدـ لـهـ أـيـضاـ مـمـاـ سـيـأـتـىـ فـىـ فـقـرـاتـ لـاحـقـهـ. ٤ـ وـعـلـىـ جـدـدـ التـذـكـيرـ أـيـضاـ بـمـاـ يـبـرـزـ حـقـهـ فـوـقـ أـبـيـ بـكـرـ خـاصـهـ، حـينـ ذـكـرـ النـاسـ بـقـصـهـ أـخـذـهـ سـوـرـهـ بـرـاءـهـ مـنـ أـبـيـ بـكـرـ!ـ روـىـ النـسـائـىـ بـإـسـنـادـ صـحـيـحـ عـنـ عـلـىـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ):ـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)ـ بـعـثـ بـرـاءـهـ إـلـىـ أـهـلـ مـكـهـ مـعـ أـبـيـ

بكر، ثم أتبعه بعلی فقال له: «خذ الكتاب فامض به الى أهل مکه قال: فلحقته فأخذت الكتاب منه، فانصرف أبو بكر وهو کئیب، فقال: يا رسول الله! أنزل فی شیء؟ قال: «لا، إنى أمرت أن أبلغه أنا أو رجل من أهل بيتي» [٦٨]. وفي كل واحد من هذه الأحادیث رد على من يقول إنّ علیاً لم يذكر شيئاً يدلّ على أحقیته في الخلافة، هذا ولم ندخل بعد في رحاب نهج البلاغة. ٥

ومن أشهر أقواله، قوله بعد أن بلغه خبر السقیفه ومبایعه الناس لأبی بکر: «ماذا قالت قریش؟». قالوا: احتجّت بأنّها شجره الرسول (صلی الله علیه وآلہ). فقال: «احتجّوا بالشجره وأضعوا الشمره» [٦٩]. ٦ _ وفي احتجاجه المشهور على نتائج السقیفه أيضاً، قوله: فإن كنت بالشوري ملکت أمورهم فكيف بهذا والمشيرون غیب وإن كنت بالقربى حججت خصيمهم فغیرك أولى بالنبي وأقرب [٧٠]. ٧ _ خطبه الشقشقیه، التي حضيت دائمًا بمزيد من التوثيق [٧١]، وهي من أكثر كلماته المشهورة وضوحاً ودلالة وتفصيلاً: «أما والله لقد تقمصها فلان، وإنّه لیعلم أنّ محلّ القطب من الرحاء، ينحدر عنّي السیل ولا يرقى إلى الطیر... فسدلت دونها ثوبًا وطويت عنها كشحًا، وطفقت أرثى بين أن أصول بید جذاء، أو أصبر على طخیه عمیاء!.. فرأیت أنّ الصبر على هاتا أحجی، فصبرت وفي العین قدی، وفي الحلق شجا، أرى تراشی نهبا! حتى مضى الأول لسیله، فأدلى بها الى فلان بعده.. فیا عجباً، بینا هو یستقیلها [٧٢] في حياته، إذ عقدها لآخر بعد وفاته!! لشدّ ما تشطرّا ضرعيها!.. فصبرت على طول المدّه، وشدّه المحنّه.. حتّی إذا مضى لسیله جعلها في جماعه زَعْمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ، فیا للشوري،

متى اعترضَ الريّبُ فِي مع الأُولِّ منْهُمْ حتَّى صرَّتُ أُقْرَنَ إلَى هذِهِ النَّظَائِرِ!...» [٧٣]. إذًا أبو بكر أيضًا كان يعلم أنَّ محلَّ عَلَيِّ مِنَ الْخَلَافَةِ مَحَلَّ الْقَطْبِ مِنَ الرَّحَا! وقد يبدو هذا في منتهِي الغرابة لِمَنْ أَلِفَ التَّصُورَ الْقَدِيسِيَّ لِتَعَاقِبِ الْخَلَافَةِ، ذاكَ التَّصُورُ الَّذِي صَنَعَهُ التَّارِيخُ وَفِي الْمَنهِجِ الَّذِي قَرَأْنَاهُ فِي الْفَصُولِ الْمَتَقدِّمَةِ، وَمِنْ هَنَا اسْتَنْكِرُوهُ، كَمَا اسْتَنْكِرُوا سَائِرَ كَلَامِهِ فِي الْخَلَافَةِ، وَقَبْلِهِ اسْتَنْكِرُوا جَمْلَهُ مِنَ الْحَدِيثِ النَّبِيِّ الشَّرِيفِ الَّذِي يَصْدُمُ تَلْكَ الْقَدَاسَةَ! لِكُنَّ الْحَقِيقَةَ، كُلُّ الْحَقِيقَةِ، أَنَّكَ لَوْ تَلَمَّسْتَ لِذَاكَ التَّصُورَ الْقَدِيسِيَّ شَاهِدًا مِنَ الْوَاقِعِ مَصَدِّقًا لَهُ لَعْدَتْ بِلَا شَيْءٍ! لَكِنَّ لَمْ يَأْلِفُ التَّارِيخَ الْإِصْغَاءَ لِعَلَى!! التَّارِيخُ الَّذِي أَثْبَتَ، بِمَا لَا يَدْعُ مَجَالًا لِشَبَهِهِ، أَنَّ عَلَيِّاً لَمْ يَبَايِعْ لِأَبِيهِ بَكْرًا، إِلَّا بَعْدَ سَهْرَهُ، صَمَّ آذانَهُ عَنْ سَمَاعِ أَيِّ حَجَّهُ لَعَلَى فِي هَذَا التَّأْخِرِ! تَنَاقُضُ لَمْ يَسْتَوْقِفْ أَحَدًا مِنْ قَارَئِي التَّارِيخِ! وَكَيْفَ يَسْتَوْقِفُهُمْ عَلَى عِيوبِ نَفْسِهِ، وَهُوَ وَحْدَهُ الَّذِي صَاغَ تَصُورَاتِهِمْ وَثَقَافَتِهِمْ؟ ٨ — مِنْ كَلَامِ لَهُ بَعْدَ الشُّورِيِّ، وَقَدْ عَزَّمُوا عَلَى الْبَيْعَهُ لِعُثْمَانَ: «لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَحْقَّ بِهَا مِنْ غَيْرِي، وَوَاللهِ لَا سُلْمَانَ مَا سَلَمْتُ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا جُورٌ إِلَّا عَلَى خَاصِّهِ؛ التَّمَاسًا لِأَجْرِ ذَلِكَ وَفَضْلِهِ، وَزَهْدًا فِي مَا تَنَافَسُتُمُوهُ مِنْ زَخْرَفَهُ وَزَبِرَجَهُ» [٧٤]. وَجَدَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدَ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَهُ هِيَ آخِرُ مَا قَالَهُ عَلَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) آنذاكَ فِي كَلَامِ نَقْلِهِ هُنَا بَعْدَ أَنْ أَزَاحَ عَنْهُ كُلُّ شَكٍّ فِي صَحَّتِهِ، فَقَالَ: نَحْنُ نَذْكُرُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَا اسْتَفَاضَ فِي الرِّوَايَاتِ مِنْ مَنَشِدَتِهِ أَصْحَابُ الشُّورِيِّ، وَقَدْ رَوَى النَّاسُ ذَلِكَ فَأَكْثَرُهُمْ، وَالَّذِي صَحَّ عَنْدَنَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ الْأَمْرُ كَمَا رَوَى مِنْ تَلْكَ التَّعْدِيَاتِ الطَّوِيلَهُ، وَلَكِنَّهُ قَالَ لَهُمْ بَعْدَ أَنْ بَايِعُوا عُثْمَانَ وَتَلَكَّ

هو (عليه السلام) عن البيعه: «إِنَّ لَنَا حَقًا إِنْ نُعْطِه نَأْخُذه، وَإِنْ نُمْنَعْ نَرْكِب أَعْجَازَ الْأَبْلِ وَإِنْ طَالَ السَّرِّي» في كلام قد ذكره أهل السيره.. ثم قال لهم: أنسدكم الله؛ أفيكم أحد آخر رسول الله (صلى الله عليه وآلها) بينه وبين نفسه غيري؟ قالوا: لا. قال: أفيكم أحد قال له رسول الله (صلى الله عليه وآلها): «مَنْ كَنْتَ مَوْلَاهُ فَهُذَا مَوْلَاهُ» غيري؟ قالوا: لا. قال: أفيكم أحد قال له رسول الله (صلى الله عليه وآلها): «أَنْتَ مَنِّي بِمِنْزِلَهُ هَارُونُ مِنْ مُوسَى» غيري؟ قالوا: لا. قال: أفيكم من اؤتمن على سوره براءه وقال له رسول الله (صلى الله عليه وآلها): «إِنَّه لَا يُؤْدِي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي» غيري؟ قالوا: لا. قال: ألا تعلمون أن أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآلها) فروا عنه في مأقط الحرب [٧٥] في غير موطن، وما فرث قط؟ قالوا: بل. قال: ألا تعلمون أنّي أول الناس إسلاماً؟ قالوا: بل. قال: فأينا أقرب إلى رسول الله (صلى الله عليه وآلها) نسياً؟ قالوا: أنت. فقطع عليه عبدالرحمن بن عوف كلامه، وقال: يا على، قد أبى الناس إلّا عثمان، فلا تجعلن على نفسك سبيلاً! ثم توجّه عبدالرحمن إلى أبي طلحه الأنصاري [٧٦] ، فقال له: يا أبا طلحه، ما الذي أمرك عمر؟ قال: أن أقتل من شقّ عصا الجماعه! فقال عبدالرحمن لعلّي: بایع إذاً، وإلّا كنت متّعاً غير سبيل المؤمنين!! وأنفذنا فيك ما أمرنا به!! فقال على (عليه السلام) كلمته هذه: «لقد علمتم أنّي أحقّ بها من غيري، والله لأشمل من ما سلمت أمور المسلمين ولم يكن فيها جور إلّا على خاصه...» [٧٧]. إذاً هذا كلام خبره مستفيض، وليس هو من غرائب

الأخبار أو منكراتها. ٩ _ وقد قال قائل: إنك على هذا الأمر يا ابن أبي طالب لحرirsch. فقلت: بل أنتم والله لأحرص وأبعد، وأنا أخص وأقرب، وإنما طلبت حّقاً لي، وأنتم تحولون بيني وبينه، وتضربون وجهي دونه! فلمّا قرعته بالحجّة في الملاّ الحاضرين هبّ كأنه بُهت لا يدرى ما يجيئني به»!! [٧٨]. والقائل إمّا سعد بن أبي وقاص يوم الشورى على قول أهل السنة، أو أبو عبيدة بعد يوم السقيفة على قول الشيعة، وأيّاً كان فهذا الكلام مشهور يرويه الناس كافّه كما يقول المعتلى السّنّي ابن أبي الحميد [٧٩] . ١٠ _ «اللهم إني أستعدّيك على قريش ومن أعانهم، فإنّهم قطعوا رحمي، وصغروا عظيم منزلتي، وأجمعوا على منازعتي أمراً هو لي، ثم قالوا: ألا إنّ في الحقّ أن تأخذه وفي الحقّ أن تتركه» [٨٠] . ١١ _ «أمّا بعد.. فإنه لما قبض الله نبيه (صلى الله عليه وآله) قلنا: نحن أهله وورثته وذراته دون الناس، لا- ينazuنا سلطانه أحد، ولا- يطمع في حقّنا طامع، إذ انبرى لنا قومنا فغضبوا سلطان نبينا، فصارت الإمارة لغيرنا...». هذه هي مقدّمه خطبته في المدينة المنورة في أول إمارته ولما يمض على إمارته أكثر من شهر [٨١] . ١٢ _ «أمّا الاستبداد علينا بهذا المقام.. فإنّها كانت أثرة شحّت عليها نفوس قوم، وسخت عنها نفوس آخرين، والحكم لله، والمعود إلى القيامه». قاله في جواب سائل سأله: كيف دفعكم قومكم عن هذا المقام وأنتم أحقّ به؟ ثم يصل جوابه بما ينقله إلى ما هو أولى بالاستنكار، فيقول: وَدَعْ عَنْكَ نَهْبًا صِيحَّةَ حَبْرَاتِهِ وَلَكِنْ حَدِيثُ الرَّوَاْجِلِ وَهَلْمَ الخطب في ابن أبي سفيان، فلقد أضحكنى الدهر بعد إبکائه...»

في أهل البيت

مثل ما ظهر هناك من وضوح وتركيز في استعراض حقه خاصه، يظهر هنا في شأن أهل البيت في جمله من كلماته: ١ _ «اللهم بلى، لا_ تخلو الأرض من قائم لله بحجّه، إما ظاهراً مشهوراً، وإما خائفاً مغموراً، لئلاً تبطل حجّ الله وبيتاته» [٨٣] . يرى ابن أبي الحديد المعتزلي أنّ هذا يكاد يكون تصريحاً بمذهب الإماميّة [٨٤] . ٢ _ «لا يُقاس بالْمُحَمَّدِ من هذه الْأُمَّةِ أَحَدٌ، هُمْ أَسَاسُ الدِّينِ، وَعَمَادُ الْيَقِينِ.. وَلَهُمْ خَصَائِصُ حَقِّ الْوَلَايَةِ، وَفِيهِمُ الْوَصِيَّةُ وَالْوَرَاثَةُ...» [٨٥] . وبعد ذكر حقّ الولاية، هذا واحد من مواضع يذكر فيها الوصيّة تصريحاً أو تلميحاً [٨٦] ، ثم هو الموضع الأكثر صراحة في نسبة الوصيّة إلى نفسه وأهل البيت مع هذا، فهو الموضع الذي أهمله الدكتور محمد عماره وهو يستقصي هذه المفردة في كلام علىّ، أو غفل عنه، لأجل أن يقول: إننا لا نجد في خطب علىّ وكلامه ومراسلاتة التي ضمّها نهج البلاغه وصفه بهذا اللفظ. هذا كله لأجل أن يدعم مقالة حلقة فيها بدءٌ حين نسب كلمة «وصيّ» في الحديث النبوى: «أنت أخي ووصيّي» إلى صنع الشيعة الذين وضعوها بدلاً من كلمة (وزيري) [٨٧] ! مع أنّ الرواية السنّية للحديث لم تعرف غير كلمة (وصيّ) [٨٨] . ٣ _ «إنَّ الْأَئِمَّةَ مِنْ قُرَيْشٍ، عُرْسَوْا فِي هَذَا الْبَطْنِ مِنْ هَاشِمٍ، لَا تَصْلِحُ عَلَى سَوَاهِمٍ، وَلَا تَصْلِحُ الْوَلَايَةَ مِنْ غَيْرِهِمْ» [٨٩] . وقد وقينا من قبل على طائفه من النصوص الصحيحة التي اصطفت بنى هاشم من قريش وقدّمتهم عليهم، وطائفه من الواقع وأحداث السيره التي قدّمت بنى هاشم على سواهم، فلا تحتاج قريش بحجّه إلا وكان بنو هاشم أولى بها. ٤

— «أين تذهبون! وأئنّي توفّكون! والأعلام قائم، والآيات واضحة، والمنار منصوب، فأين يتأهّبكم؟! وكيف تعمّهون ويبنّكم عترة نبيّكم وهم أزمه الحقّ، وأعلام الدين، وألسنة الصدق؟! فأنزلوهم بأحسن منازل القرآن، ورددوهم ورود الهيم العطاش. أيها الناس، خذلوا عن خاتم النبيين (صلى الله عليه وآلـهـ): إله يموت من مات مـنـاـ وليس بـمـيـتـ، ويبلـىـ من بلـىـ مـنـاـ وليس بـبـالـ» [٩٠]. استنكـار لـاذـعـ، وأـسـفـ عـلـىـ هـؤـلـاءـ النـاسـ الـذـيـنـ تـرـكـواـ عـتـرـهـ نـبـيـهـمـ، رـغـمـ وـضـوحـ الدـلـائـلـ عـلـىـ لـزـومـ اـتـابـعـهـمـ! ٥ — «إـنـاـ سـنـخـ أـصـلـابـ أـصـحـابـ السـفـيـنـ، وـكـمـ نـجـاـ فـىـ هـاـتـيـكـ مـنـ نـجـوـ، وـيـلـ رـهـيـنـ لـمـنـ تـخـلـفـ عـنـهـ.. وـإـنـىـ فـيـكـ كـالـكـهـفـ لـأـهـلـ الكـهـفـ، وـإـنـىـ فـيـكـ بـابـ حـطـهـ، مـنـ دـخـلـ مـنـهـ نـجـاـ وـمـنـ تـخـلـفـ عـنـهـ هـلـكـ، حـجـهـ مـنـ ذـىـ الحـجـجـ فـىـ حـجـهـ الـوـدـاعـ: إـنـىـ تـرـكـتـ بـيـنـ أـظـهـرـكـ مـاـ إـنـ تـمـسـيـكـتـ بـهـ لـنـ تـضـلـلـوـاـ بـعـدـيـ أـبـداـ: كـتـابـ اللـهـ وـعـتـرـتـىـ أـهـلـ بـيـتـىـ» [٩١]. ٦ — «انـظـرـوـاـ أـهـلـ بـيـتـ نـبـيـكـمـ، فـالـزـمـوـنـ سـمـتـهـمـ، وـاتـبـعـوـاـ أـثـرـهـمـ، فـلـنـ يـخـرـجـوـكـمـ مـنـ هـدـيـ، وـلـنـ يـعـدـوـكـمـ فـىـ رـدـيـ.. إـنـ لـبـدـواـ فـالـبـدـواـ، وـإـنـ نـهـضـوـاـ فـانـهـضـوـاـ.. وـلـاـ تـسـبـقـوـهـمـ فـتـضـلـلـوـاـ، وـلـاـ تـأـخـرـوـاـ عـنـهـمـ فـتـهـلـكـوـاـ» [٩٢]. ٧ — «.. أـلـمـ أـعـمـلـ فـيـكـ بـالـشـقـلـ الـأـكـبـرـ، وـأـتـرـكـ فـيـكـ الشـقـلـ الـأـصـغـرـ؟» [٩٣]. الشـقـلـ الـأـكـبـرـ: القرآن الـكـرـيمـ، وـالـشـقـلـ الـأـصـغـرـ هـمـ: الإمام عـلـىـ وـفـاطـمـهـ وـالـحـسـنـ وـالـحـسـيـنـ (عـلـيـهـمـ السـلـامـ). ٨ — «المـهـدـىـ مـنـاـ أـهـلـ الـبـيـتـ، يـصـلـحـ اللـهـ فـىـ لـيـلـهـ» أـخـرـجـهـ أـحـمـدـ وـالـسـيـوطـىـ، عـنـ عـلـىـ (عـلـيـهـ السـلـامـ) [٩٤]. «المـهـدـىـ مـنـاـ، مـنـ وـلـدـ فـاطـمـهـ» أـخـرـجـهـ السـيـوطـىـ عـلـىـ (عـلـيـهـ السـلـامـ) [٩٥]. وهـكـذا تقـسـيـمـتـ كـلـمـاتـ عـلـىـ هـذـهـ بـيـنـ حـدـيـثـ نـبـوـيـ بـحـرـفـهـ أـوـ بـمـضـمـونـهـ، وـبـيـنـ وـصـفـهـ أـوـ تـقـوـيـمـ لـحـدـثـ تـارـيـخـيـ حـاسـمـ، وـلـيـسـ فـىـ هـذـا

كَلَّهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا يَشَدُّ عَنْ وقائعِ التَّارِيخِ فِي صَغِيرِهِ وَلَا كَبِيرِهِ. وَخَلاصَهُ موقفُ الْإِمَامِ عَلَى (عَلِيهِ السَّلَامُ) وَيُقِينُهُ بِحَقِّهِ فِي
الْخَلَافَةِ فَقَدْ كَانَ يُقِينًا مِنْ موقِعِهِ الْمُمْتَازِ عِنْدَ الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَمِنْ حَيَاتِهِ الْخَالِصَةِ فِي الْإِسْلَامِ، فَلَقَدْ كَانَ فِي حَيَاةِ
الرَّسُولِ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: (أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْتَقَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ) [٩٦] وَاللَّهُ لَا نَنْقُلُ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ، وَاللَّهُ
لَئِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ لَا قاتَلَنَّ عَلَى مَا قاتَلَ عَلَيْهِ حَتَّى أَمْوَاتَ، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَخْوَهُ وَوَلَيَّهُ وَابْنَ عَمِّهِ وَوَارِثَهُ عِلْمِهِ، فَمَنْ أَحْقَى
وَهُوَ الْقَائلُ: «فَلَمَّا مَضِيَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) تَنَازَعَ الْمُسْلِمُونَ الْأُمْرُ مِنْ بَعْدِهِ، فَوَاللَّهِ مَا كَانَ يُلْقَى فِي رُؤُسِ
الْعَرَبِ تُرْعِجُهُ هَذَا الْأُمْرُ مِنْ بَعْدِهِ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ! وَلَا أَنَّهُمْ مُنْتَحَوْهُ عَنِّي مِنْ بَعْدِهِ! فَمَا رَاعَنِي إِلَّا اتِّيَالُ النَّاسِ عَلَى فَلَانِ يَبَايِعُونَهُ...» [٩٧].
هَكَذَا إِذَا أَرَادَهُ حَقًا يَطْلُبُهُ النَّاسُ، وَلَا يَسْبِقُهُمْ هُوَ إِلَى طَلْبِهِ» [٩٨].

حول بيعه الإمام على للثلاثة

وأشكلوا على بيعه الإمام على (عليه السلام) للثلاثة — أبي بكر وعمر وعثمان — وزعموا أنه لا يجاب عن تلك البيعة بتوكى المصلحه، أو بالتقىه، أو بالإكراه، فكل ذلك يؤدي إلى انتهاص في حق سيدنا الإمام على (عليه السلام). فإن مسألة الإكراه على البيعة، وعدم مبادرته إليها بنفسه، قد تناقلها أهل التواريخت والسير. أخرج البخاري: «أن علياً امتنع عن البيعة لمده ستة أشهر حتى توفيت فاطمة الزهراء (عليها السلام)» [١٠٠]. وفي خطبه للإمام على (عليه السلام) جاء ما يبين بوضوح أسباب بيعته، ويفصح عن سرّها فلا يبقى تأويل له: فهو يقول: أـ «وَإِيمَانُ اللَّهِ لَوْلَا مَخَافَهُ الْفَرَقَةِ، وَأَنْ يَعُودُ الْكُفَّارُ

ويبور الدين، لغيرنا ذلك، فصبرنا على بعض الألم» [١٠١] . بـ _ وقال (عليه السلام) في نهج البلاغة: «فنظرتُ، فإذا ليس لي معين إلاّ أهل بيتي، فظننتُ بهم عن الموت، وأغضيَتُ على القدى وشربتُ على الشجا، وصبرتُ على أخذ الكظم وعلى أمر من طعم العلقم» [١٠٢] . فهل يمكن أن يُؤتى بياناً أوضح من هذا؟! وإذاً، فما وجه الانتقاد بعد هذا التذمر والشكوى؟ وهو (عليه السلام) أعلم بالحال والمال. نعم، لو لم يتحج عليهم، وكان قد خرج إلى السقيفة يسعى تاركاً جسد الرسول الحبيب وصفق على أيديهم فوراً لكان ثمّه وجه لمثل هذا الاحتجاج. فإذا ثبت من خلال سيره على بن أبي طالب (عليه السلام) بأنه قد هاجم نظرية الشورى وصرح بعدم شرعيتها، وصرح بالإكراه في بيته للخلفاء الثلاثة لم تكن لبيته أية دلاله على مشروعية خلافتهم كما هو ثابت من تصريحاته (عليه السلام). ثم إنّه قد يتبّع على أنه الأولى بالخلافة من غيره، فهل يمكن لنا أن نقول بأن شرعية الخلافة له من باب أنّ علياً أولى بالخلافة أولويه تفضيل لا أولويه اختصاص؟ هذا الرأي مدفوع بالنص وبكلمات على (عليه السلام) حين قال: «بائع الناس أبا بكر وأنا أولى بهم مني بقميصي هذا» والذى معناه أنها أولويه اختصاص لا أولويه تفضيل، إذ لا معنى لمقارنته (عليه السلام) بين أولويته بالأمر وأولويته بقميصه غير الاختصاص، فإنه مما لا شكّ فيه أن أولويته بقميصه هي أولويه اختصاص لأنّه مالكه، وهو (عليه السلام) يقول إن أولويته بالناس أشد وآكد من أولويته بقميصه. وكذلك قوله (عليه السلام): «...وطفت أرتأى بين أن أصول بيد جذاء أو أصبر على طخيه عمياً يهرم فيها الكبير ويشيب فيها الصغير ويکدح فيها مؤمن

حتى

يلقى ربّه، فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى وفي الحلق شجى أرى تراشى نهباً» [١٠٣]. ومعناه: أخذت أخيراً نفسى بين أن أصول بقوه غير كافيه كما فى قوله (عليه السلام): «فلم أجد غير أهل بيته فظنت بهم عن الموت». فلو توفرت له القوه الكافيه لقاتل أهل السقيفه وهو المعروف عنه من قوله (عليه السلام): «لو وجدت أربعين ذوى عزم لناهضت القوم». إن هذا الموقف من على (عليه السلام) لا ينسجم مع فكره أولويه التفضيل بل ينسجم مع فكره أولويه الاختصاص. وكذلك قوله (عليه السلام): «أو أصبر على طخيه عمياً...» فإن معناه أن الذى حصل لم يكن مجرد غصب سلطه دنيويه وحسب، بل كان ذلك بدايه انقلاب فكري وضلاله تعم الأمة، وهو ما أكدده (عليه السلام) بعد مقتل عثمان حين جاءوه يطلبون البيعه له: «دعوني فإن المحجه قد أغامت والمحجه قد تنكرت» [١٠٤] وقوله: «إنى لاخشى عليكم أن تكونوا فى فتره وقد كانت أمور مضت ملتم فيها ميله كنتم فيها عندى غير محمودين» [١٠٥] ، [١٠٦].

الشواهد التاريخية على صحة نظرية النص

والشواهد في حياة النبي (صلى الله عليه وآله) وعلى (عليه السلام) على أن النبي كان يعد علياً إعداداً رسالياً خاصاً كثيرة جداً، فقد كان يبدأ النبي (صلى الله عليه وآله) بالعطاء الفكري إذا استنفذ أسئلته، ويختلى به الساعات الطوال في الليل والنهار، يفتح عينيه على مفاهيم الرسالة ومشاكل الطريق إلى آخر يوم من حياته الشريفة. روى السائى [١٠٧] بسنده عن أبي إسحاق، قال: سألت قشم بن العباس، كيف ورث على (عليه السلام) رسول الله (صلى الله عليه وآله)? قال: لأنَّه كان أولاً نا به لحوقاً وأشدنا به لزوقاً. وروى أيضاً [١٠٨] عن على (عليه السلام)

قال: «كنت إذا سألت أُعطيت وإذا سكت ابتديت». وروى أبو نعيم في حليه الأولياء عن ابن عباس أنه قال: «كنا نتحدث أن النبي (صلى الله عليه وآلها) عهد إلى على سبعين عهداً لم يعهد لها إلى غيره» [١٠٩]. وروى النسائي عن على (عليه السلام) أنه قال: «كانت لي منزلة من رسول الله (صلى الله عليه وآلها) لم تكن لأحد من الخلق فكنت آتيه كل سحر فأقول: السلام عليك يا نبي الله، فإن تنحنح انصرفت إلى أهلى وإلا دخلت عليه» [١١٠]. وعنه أيضاً قوله (عليه السلام): «كان لي من النبي مدخل بالليل ومدخل بالنهار» [١١١]. وقد انعكس هذا الإعداد الخاص لعلى (عليه السلام) من قبل النبي (صلى الله عليه وآلها) حين كان على (عليه السلام) هو المفزع والمرجع لحل أي مشكلة يستعصي حلّها على القياده الحاكمه وقتله، ولا نعرف في تاريخ التجربه الإسلامية على عهد على (عليه السلام) واقعه واحده رجع فيها الإمام (عليه السلام) إلى غيره يتعرف على حكم الاسلام وطريقه علاجه للموقف، بينما نعرف في التاريخ عشرات الواقع التي رجع فيها الخلفاء إلى على (عليه السلام) رغم تحفظاتهم في هذا الموضوع. أما الشواهد على إعلان النبي (صلى الله عليه وآلها) تخطيطه في على وأهل بيته (عليهم السلام) فهي كثيرة وفي مناسبات متعدده، كحديث الدار وحديث الثقلين وحديث المنزله وحديث الغدير و عشرات النصوص النبوية الأخرى [١١٢].

الادله الروائيه لإثبات نظرية النص

وإذا ثبت أن نظرية النص هي الطريق الوحيد الإلهي الشرعي الذي قام بتبنيه الرسول (صلى الله عليه وآلها) أثناء حياته من الناحيه التاريخية. وأن الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام) قد رفض كل الصيغ والبدائل الدخيلة على الإسلام غير النص، وقام من الناحيه

العملية بالدفاع عن نظريه النص، بقى أن نسأل عن الأدله النقلية التي تثبت بأنّ الرسول (صلى الله عليه وآله) قد أوصى لعلى (عليه السلام) من بعده بالخلافة، كما أوصى الإمام (عليه السلام) هو الآخر بالخلافة للأئمه المعصومين من ولده. إنّ الشیعه الإمامیه یعتقدون بإمامه على بن أبي طالب وابنيه الحسن والحسین وتسعه ائمه من أولاد الحسین (عليهم السلام) وإمامه هؤلاء وردت بالنص عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وبينص كل إمام على الإمام الذي بعده. والنصوص النبویه الوارده عليها تنقسم الى ثلاثة أنواع: النوع الأول: ما يحدد مرجعيه أهل البيت من دون نص على أسمائهم؛ مثل حديث الثقلین وحديث السفینه، وهم متواتران من طرق الشیعه والسنّه. النوع الثاني: ما يحدد عدد الخلفاء والأئمه بأنهم اثنا عشر وأنهم من قریش أو أنهم من هاشم. ومن الواضح انطبق هذا العدد على ائمه أهل البيت ولا يواجهه أي اشكال بخلاف تطبيقه على غيرهم. النوع الثالث: النص على أسماء الأئمه الاثنی عشر من طرق الشیعه والسنّه. أمّا ما ورد بخصوص النوع الأول: فقد روی الترمذی عن جابر، أنه قال: رأیت رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء يخطب، فسمعته يقول: «يا أيها الناس إنى قد تركت فيکم، ما إن أخذتم به لن تصلوا، كتاب الله وعترتي أهل بيتي». قال الترمذی: وفي الباب عن أبي سعيد وزيد بن أرقم وحذيفه ابن أبید [١١٣]. وفي صحيح مسلم ومسند أحمد وسنن الدارمی والبیهقی وغيرهما واللکاظ للأول، عن زید بن أرقم قال: إن رسول الله قام خطيباً بما يدعى خمّاً بين مکه والمدینه... ثم قال: «ألا يا أيها الناس فإنما أنا بشر یوشك أن

يأتى رسول ربى فاجيب، وإنى تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذلوا بكتاب الله واستمسكوا به... وأهل بيته» [١١٤]. وفي سنن الترمذى ومسند أحمد واللطف للأول: «إنى تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تتضلوا بعدى، أحدهما أعظم من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الأرض، وعترتى أهل بيته، ولن يتفرقوا حتى يردا على الحوض، فانظروا كيف تخلفونى فيهمَا» [١١٥]. ومن النصوص التى وردت من هذا النوع حديث السفينه. قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ألا إن مثل أهل بيته فىكم مثل سفينه نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق» [١١٦]. ويرى فريق من العلماء أن أهل البيت إنما هم الخمسة الكرام البررة: سيدنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) والإمام على والسيده فاطمه الزهراء والحسن والحسين (عليهم السلام). وقد قال بهذا الرأى كثير من الصحابة، قاله أبو سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وواثلة بن الأسعق، وأم المؤمنين أم سلمه وعائشه، وابن أبي سلمه _ ربيب النبي (صلى الله عليه وآله) _ وسعد بن أبي وقاص وغيرهم. وقال به جماعه من أهل التفسير والحديث، منهم الفخر الرازى فى التفسير الكبير، والزمخشرى فى الكشاف، والقرطبى فى الجامع لأحكام القرآن، والشوكانى فى فتح القدير، والطبرى فى جامع البيان عن تأويل آى القرآن، والسيوطى فى الدر المنشور، وابن حجر العسقلانى فى الإصابه، والحاكم فى المستدرك، والذهبى فى تلخيصه، والإمام أحمد بن حنبل فى المسند. ولعل هذا الرأى أقرب إلى الصواب، بل أرجح الآراء وذلك لما يلى. روى مسلم فى صحيحه بسنده عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال: أمر معاویه ابن أبي سفیان سعداً، فقال:

ما منعك أن تسبّ أباً تراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثةً قالهن له رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَلَنْ أَسْبِهِ، لَئِنْ تَكُونَ لِي وَاحِدٌ مِّنْهُنَّ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعْمَ). سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) يقول له — وقد خلفه في بعض مغازييه — فقال له على: خلفتني مع النساء والصبيان؟ فقال له الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ): أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبوه بعدي. وسمعته يقول يوم خير: لا أعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، قال: فتطاولنا لها، فقال: أدعوك إلى عليهياً، فأتى به أرمد بقصق في عينيه، ودفع الراية إليه ففتح الله عليه، ولما نزلت هذه الآية: (فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ) دعا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) عليهياً وفاطمه وحسناً وحسيناً فقال: «اللَّهُمَّ هُؤُلَاءِ أَهْلِي» [١١٧]. ورواه الترمذى فى صحيحه بسنده عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: لما أنزل الله هذه الآية (ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) عليهياً وفاطمه وحسناً وحسيناً فقال: اللهم هؤلاء أهلى [١١٨]. ورواه الحاكم فى المستدرك [١١٩] والبيهقي فى السنن [١٢٠]. ويقول صاحب الكشاف: لا دليل أقوى من هذا على فضل أصحاب الكساء، وهم على وفاطمه والحسن والحسين، لأنها لما نزلت (آية الباهلة) [١٢١] دعاهم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) فاحتضن الحسين، وأخذ بيده الحسن، ومشت فاطمه خلفه، وعلى خلفها، فعلم أنهم المراد من الآية، وأن أولاد فاطمه وذريتها يسمون أبناؤه، وينسبون إليه نسبة صحيحة، نافعه في الدنيا والآخرة [١٢٢]. وروى الإمام أحمد في الفضائل بسنده عن شداد أبي عمارة، قال: دخلت على واثلة بن الأسعف، وعنده

قوم فذكروا علياً فشتموه فشتمته معهم، فلما قاموا قال لى: لم شتمت هذا الرجل؟ قلت: رأيت القوم شتموه فشتمته معهم، فقال: ألا أُخْبِرُكَ بما رأيت من رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)؟ قلت: بلى، فقال: أتيت فاطمة أُسَالَّهَا عَنْ عَلِيٍّ، فقالت: توجه الى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فجلست انتظره حتى جاء رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ومعه على وحسن وحسين أخذ كل واحد منهم بيده حتى دخل فأدْنَى عَلِيًّاً وفاطمة فأجلسهما بين يديه، وأجلس حسناً وحسيناً كل واحد منهما على فخذه ثم لف عليهم ثوبه — أو قال كساء — ثم تلا هذه الآية: (إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلُ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ طَهِيرًا) ثم قال: «اللَّهُمَّ هُؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِيِّ، وَأَهْلُ بَيْتِيِّ أَحَقُّ» [١٢٣]. ورواه الإمام الطبرى في التفسير [١٢٤] والترمذى في صحيحه [١٢٥] والسيوطى في الدر المنشور [١٢٦] ورواه الهيثمى في مجمع الزوائد [١٢٧] والحاكم فى المستدرك [١٢٨] وأحمد فى المسند [١٢٩]. وأمّا ما ورد بخصوص النوع الثانى: ما نصّ فيه الرسول على عدد الأئمّة وأنّهم إثنا عشر. لقد أخبر الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أن عدد الأئمّة الذين يلون من بعده إثنا عشر إماماً وخليفة من بعده، كما روى عنه ذلك أصحاب الصحاح والمسانيد الآتية: ١ — روى مسلم عن جابر بن سمرة أنه سمع النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يقول: «لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ إثْنَا عَشْرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قَرِيبٍ». وفي روايه تكلّم النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بكلمه خفيت على، فسألت أبي: ماذا قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)؟ فقال: «كُلُّهُمْ مِنْ قَرِيبٍ» [١٣٠]. وفي روايه قال: «كُلُّهُمْ مِنْ

بنى هاشم» [١٣١]. وروى أحمد والحاكم واللطف للأول عن مسروق قال: كنّا جلوسًا ليله عند عبدالله (ابن مسعود) يقرئنا القرآن، فسألته رجل، فقال: يا أبا عبد الرحمن هل سألكم هل رسول الله (صلى الله عليه وآله) كم يملك هذه الأمة من خليفه؟ فقال عبدالله: ما سألني عن هذا أحد منذ قدمت العراق قبلك! قال: سأله فقال: «اثنا عشر، عدّه نقباء بنى إسرائيل» [١٣٢].

غيرهم في تفسير الحديث

لقد حار علماء مدرسه الخلفاء في بيان المقصود من الائتين عشر في الروايات المذكورة وتضارب آقوالهم. فقد قال ابن العربي في شرح سنن الترمذى: فعددنا بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) اثنى عشر أميراً فوجدنا أبا بكر، عمر، عثمان، علياً، الحسن، معاویة، يزید، معاویة بن يزید، مروان بن الحكم، عبدالمملک بن مروان، الولید، سليمان، عمر ابن عبدالعزيز، يزید بن عبدالمملک، مروان بن محمد بن مروان، السفاح.... ثم عدّ بعده سبعاً وعشرين خليفة من العباسين إلى عصره، ثم قال: وإذا عدّنا منهم اثنى عشر، انتهى العدد بالصورة إلى سليمان، وإذا عدّناهم بالمعنى كان معنا منهم خمسة، الخلفاء الأربعه وعمر ابن عبدالعزيز ولم أعلم للحديث معنى [١٣٣]. وقال القاضى عياض فى جواب من قال: إنّه ولى أكثر من هذا العدد: هذا اعتراض باطل، لأنّه (صلى الله عليه وآله) لم يقل: لا يلى إلا اثنا عشر، وقد ولى هذا العدد، ولا يمنع ذلك من الزيادة عليهم [١٣٤]. ونقل السيوطى الجواب فقال: إنّ المراد وجود اثنى عشر خليفه فى جميع مدة الإسلام إلى القيامه يعملون بالحق وإن لم يتولوا [١٣٥]. وفي فتح البارى: وقد مضى منهم الخلفاء الأربعه ولا بدّ من تمام العده قبل قيام الساعه [١٣٦]. وقال ابن الجوزى: وعلى

هذا فالمراد من «ثم يكون الهرج»: وهي الفتن المؤذنة بقيام الساعة من خروج الدجال وما بعده [١٣٧]. قال السيوطي: وقد وجد من الاـثـنـى عـشـرـ الـخـلـفـاءـ الـأـرـبـعـهـ والـحـسـنـ وـمـعـاوـيـهـ وـابـنـ الزـبـيرـ وـعـمـرـ بنـ عـبـدـالـعـزـيزـ، هـؤـلـاءـ ثـمـانـيـهـ، ويـحـتـمـلـ أـنـ يـضـمـ إـلـيـهـ الـمـهـدـيـ الـعـبـاسـيـ، لـأـنـهـ فـيـ الـعـبـاسـيـنـ كـعـمـرـ بنـ عـبـدـالـعـزـيزـ فـيـ الـأـمـوـيـيـنـ، وـالـطـاهـرـ الـعـبـاسـيـ أـيـضـاـ لـمـاـ أـوـتـيـهـ مـنـ الـعـدـلـ وـيـبـقـىـ الـاثـنـانـ الـمـنـتـظـرـانـ أـحـدـهـماـ الـمـهـدـيـ لـأـنـهـ مـنـ أـهـلـ الـبـيـتـ [١٣٨]. وـقـيـلـ: الـمـرـادـ أـنـ يـكـونـ الـاثـنـاـ عـشـرـ فـيـ مـدـهـ عـزـهـ الـخـلـفـاءـ وـقـوـهـ الـإـسـلـامـ وـاستـقامـهـ أـمـورـهـ، مـمـنـ يـعـزـ الـإـسـلـامـ فـيـ زـمـنـهـ، وـيـجـتمـعـ الـمـسـلـمـونـ عـلـيـهـ [١٣٩]. وـقـالـ الـبـيـهـقـيـ: وـقـدـ وـجـدـ هـذـاـ العـدـدـ بـالـصـفـهـ الـمـذـكـورـهـ إـلـىـ الـوقـتـ الـولـيدـ بـنـ يـزـيدـ بـنـ عـبـدـالـمـلـكـ، ثـمـ وـقـعـ الـهـرجـ وـالـفـتـنـهـ الـعـظـيمـهـ، ثـمـ ظـهـرـ مـلـكـ الـعـبـاسـيـهـ، وـإـنـمـاـ يـزـيدـونـ عـلـىـ الـعـدـدـ الـمـذـكـورـ فـيـ الـخـبـرـ، إـذـاـ تـرـكـتـ الصـفـهـ الـمـذـكـورـهـ فـيـهـ، أـوـ عـدـ مـنـهـمـ مـنـ كـانـ بـعـدـ الـهـرجـ الـمـذـكـورـ [١٤٠]. وـقـالـواـ: وـالـذـينـ اـجـتـمـعـوـاـ عـلـيـهـ: الـخـلـفـاءـ الـثـلـاثـهـ، ثـمـ عـلـىـ أـنـ وـقـعـ أـمـرـ الـحـكـمـيـنـ فـيـ صـفـيـنـ فـتـسـمـيـ مـعـاوـيـهـ يـوـمـئـذـ بـالـخـلـافـهـ، ثـمـ اـجـتـمـعـوـاـ عـلـىـ مـعـاوـيـهـ عـنـدـ صـلـحـ الـحـسـنـ، ثـمـ اـجـتـمـعـوـاـ عـلـىـ وـلـدـهـ يـزـيدـ وـلـمـ يـنـتـظـمـ لـلـحـسـينـ أـمـرـ بـلـ قـتـلـ قـبـلـ ذـلـكـ، ثـمـ لـمـ مـاتـ يـزـيدـ اـخـتـلـفـوـاـ إـلـىـ أـنـ اـجـتـمـعـوـاـ عـلـىـ عـبـدـالـمـلـكـ بـنـ مـرـوـانـ بـعـدـ قـتـلـ اـبـنـ الزـبـيرـ، ثـمـ اـجـتـمـعـوـاـ عـلـىـ أـوـلـادـ الـأـرـبـعـهـ: الـوـلـيدـ، ثـمـ سـلـيـمـانـ، ثـمـ يـزـيدـ، ثـمـ هـشـامـ، وـتـخـلـلـ بـيـنـ سـلـيـمـانـ وـيـزـيدـ عـمـرـ بـنـ عـبـدـالـعـزـيزـ، وـالـثـانـيـ عـشـرـ هـوـ الـوـلـيدـ بـنـ يـزـيدـ بـنـ عـبـدـالـمـلـكـ اـجـتـمـعـ النـاسـ عـلـيـهـ بـعـدـ هـشـامـ وـتـولـىـ أـرـبـعـ سـنـينـ [١٤١]. بـنـأـ عـلـىـ هـذـاـ إـنـ خـلـافـهـ هـؤـلـاءـ الـاثـنـىـ عـشـرـ كـانـ صـحـيـحـهـ لـإـجـمـاعـ الـمـسـلـمـيـنـ عـلـيـهـمـ، وـكـانـ الرـسـولـ قـدـ بـشـرـ الـمـسـلـمـيـنـ بـخـلـافـتـهـمـ لـهـ فـيـ حـمـلـ الـإـسـلـامـ إـلـىـ النـاسـ.

قال ابن حجر عن هذا الوجه: إنَّه أرجح الوجه. وقال ابن كثير: إنَّ الذي سلَكَه البيهقي وقد وافقه عليه جماعه، من أن المراد بالخلفاء الاثني عشر المذكورين في هذا الحديث هم المتابعون إلى زمن الوليد بن يزيد بن عبد الملك الفاسق الذي قدمنا الحديث فيه بالذم والوعيد فإنه مسلَكٌ فيه نظر، وبيان ذلك أنَّ الخلفاء إلى زمن الوليد بن يزيد هذا أكثر من اثنى عشر على كل تقدير، وبرهانه أنَّ الخلفاء الأربع، أبو بكر وعمر وعثمان وعلى خلافتهم محققة... ثم بعدهم الحسن بن علي كما وقع (عليه السلام) لأنَّ علياً أوصى إليه، وبايده أهل العراق... حتى اصطلاح هو ومعاويه.. ثم ابنه يزيد بن معاويه، ثم ابنه معاويه بن يزيد، ثم مروان بن الحكم، ثم ابنه عبد الملك بن مروان، ثم ابنه الوليد بن عبد الملك، ثم سليمان ابن عبد الملك، ثم عمر بن عبد العزيز، ثم يزيد بن عبد الملك، ثم هشام بن عبد الملك، فهو لاء خمسة عشر، ثم الوليد بن يزيد بن عبد الملك، فإنَّ اعتبرنا ولديه ابن الزبير قبل عبد الملك صاروا ستة عشر، وعلى كلَّ تقدير فهم اثنا عشر قبل عمر بن عبد العزيز، وعلى هذا التقدير يدخل في الاثني عشر يزيد بن معاويه ويخرج منهم عمر بن عبد العزيز، الذي أطبق الأئمَّة على شكره وعلى مدحه وعدوه من الخلفاء الراشدين، وأجمع الناس قاطبه على عدله، وأنَّ أياماً كانت من أعدل الأيام حتى الرافضيون بذلك، فإنَّ قال: أنا لا أعتبر إلا من اجتمعت الأئمَّة عليه، لزمه على هذا القول أن لا يعُد على بن أبي طالب ولا ابنه، لأنَّ الناس لم يجتمعوا عليهما وذلك أنَّ أهل الشام بكمالهم لم يبايعوهما. وذكر: أن بعضهم عَدَ معاويه وابنه يزيد وابن ابنه معاويه بن يزيد،

ولم يقيد بأيام مروان ولا ابن الزبير، لأن الأمة لم تجتمع على واحد منهما، فعلى هذا نقول في مسلكه هذا عادةً للخلفاء الثلاثة، ثم معاویه، ثم يزید، ثم عبد الملک، ثم الولید بن سلیمان، ثم عمر بن عبدالعزیز، ثم يزید، ثم هشام، فهو لاء عشره، ثم من بعدهم الولید ابن يزید بن عبد الملک الفاسق، ويلزمه منه إخراج على وابنه الحسن، وهو خلاف ما نصّ عليه أئمّة السنّة بل الشیعه [١٤٢]. ونقل ابن الجوزی في كشف المشكّل وجهین في الجواب: أولاً: أنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أشار في حديثه إلى ما يكون بعده وبعد أصحابه، وأن حكم أصحابه مرتبط بحكمه، فأخبر عن الولايات الواقعه بعدهم، فكانه أشار بذلك إلى عدد الخلفاء من بنى أمیه، وكأن قوله: «لا يزال الدين» أى الولاية إلى أن يلى إثنا عشر خليفة، ثم ينتقل إلى صفة أخرى أشد من الأولى، وأول بنى أمیه يزید بن معاویه وآخرهم مروان الحمار، وعدّتهم ثلاثة عشر، ولا يعدّ عثمان ومعاویه ولا ابن الزبیر لكونهم أصحابه، فإذا أسقطنا منهم مروان بن الحكم لخلافه في صحبته، أو لأنّه كان متغلّباً بعد أن اجتمع الناس على عبد الله بن الزبیر، صحت العدّة، وعند خروج الخلفاء من بنى أمیه وقعت الفتنة العظيمة والملائحة الكثيرة حتى استقررت دوله بنى العباس، فتغيرت الأحوال عمما كانت عليه تغييرًا بيّنًا. وقد ردّ ابن حجر في فتح الباري على هذا الاستدلال [١٤٣]. ثانياً: ونقل ابن الجوزی عن الجزء الذي جمعه أبو الحسين بن المنادی في المهدی، وأذنه قال: يتحمل أن يكون هذا بعد المهدی الذي يخرج في آخر الزمان، فقد وجدت في كتاب دانيال: إذا مات المهدی، ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الأكبر،

ثم خمسه من ولد السبط الأصغر، ثم يوصى آخرهم بالخلافه لرجل من ولد السبط الأكبر، ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك اثنا عشر ملكاً كل واحد منهم إمام مهادى، قال: وفي روايه... ثم يلى الأمر بعده اثنا عشر رجلاً: ستة من ولد الحسن، وخمسه من ولد الحسين، وآخر من غيرهم، ثم يموت فيفسد الزمان. علق ابن حجر على الحديث الأخير فى صواعقه وقال: إن هذه الرواية واهية جداً فلا يعول عليها [١٤٤]. وقال قوم: يغلب على الظن أنه عليه الصلاه والسلام أخبر - في هذا الحديث - بأعاجيب تكون بعده من الفتنة حتى يفترق الناس فى وقت واحد على اثنى عشر أميراً، ولو أراد غير هذا القال: يكون اثنا عشر أميراً يفعلون كذا، فلما أغرىهم عن الخبر عرفنا أنه أراد أنهم يكونون فى زمن واحد... [١٤٥]. قالوا: وقد وقع فى المائة الخامسة، فإنه كان فى الأندلس وحدها ستة أنفس كلّهم يتسمى بالخلافة، ومعهم صاحب مصر والعباسية ببغداد الى من كان يدعى الخلافة فى أقطار الأرض من العلوية والخوارج [١٤٦]. قال ابن حجر: وهو كلام من لم يقف على شيء من طرق الحديث غير الرواية التي وقعت فى البخارى هكذا مختصره... [١٤٧]. إن وجودهم فى عصر واحد يوجد عين الافتراق فلا يصح أن يكون المراد [١٤٨]. هكذا لم يتقدروا على رأى فى تفسير الروايات السابقة، ثم إنهم أهملوا إيراد الروايات التى ذكر الرسول (صلى الله عليه وآله) فيها أسماء الأئمه الاثنى عشر لأنها كانت تخالف سياسه الحكم فى مدرسه الخلفاء مدى القرون. وخرجها المحدثون فى مدرسه أهل البيت فى تأليفهم بسندهم الى أبرار الصحابة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)»

[١٤٩]. وما ورد بخصوص النوع الثالث: عن أبي عبدالله الصادق (عليه السلام) قال: إن جبرائيل (عليه السلام) نزل على محمد (صلى الله عليه وآلـه) فقال له: يا محمد، إن الله يبشرك بمولود يولد من فاطمه تقتله أُمتك من بعـدك، فقال: يا جبرائيل، وعلى ربـي السلام لا حاجـه لـى فـى مـولـود يـولـد من فـاطـمـه تـقـتـلـه أـمـتـك من بـعـدـكـ، فـعـرـجـ ثمـ هـبـطـ (عليـهـ السـلـامـ) فـقـالـ لـهـ مـثـلـ ذـلـكـ، فـقـالـ: يا جـبـرـائـيلـ، وـعـلـىـ رـبـيـ السـلـامـ لـاـ حـاجـهـ لـىـ فـىـ مـولـودـ تـقـتـلـهـ أـمـتـكـ منـ بـعـدـكـ، فـعـرـجـ جـبـرـائـيلـ (عليـهـ السـلـامـ) إـلـىـ السـمـاءـ ثـمـ هـبـطـ، فـقـالـ: يـاـ مـحـمـدـ، أـنـ رـبـكـ يـقـرـئـكـ السـلـامـ وـيـبـشـرـكـ أـنـهـ جـاعـلـ فـيـ ذـرـيـتـهـ الـإـمـامـهـ وـالـوـلـايـهـ وـالـوـصـيـهـ، فـقـالـ: قـدـ رـضـيـتـ ثـمـ أـرـسـلـ إـلـىـ فـاطـمـهـ، أـنـ اللـهـ يـبـشـرـنـىـ بـمـولـودـ يـولـدـ لـكـ، تـقـتـلـهـ أـمـتـكـ منـ بـعـدـ فـأـرـسـلـتـ إـلـيـهـ لـاـ حـاجـهـ لـىـ فـىـ مـولـودـ (مـنـيـ) تـقـتـلـهـ أـمـتـكـ منـ بـعـدـكـ، فـأـرـسـلـ إـلـيـهـ إـنـ اللـهـ قـدـ جـعـلـ فـيـ ذـرـيـتـهـ الـإـمـامـهـ وـالـوـلـايـهـ وـالـوـصـيـهـ فـأـرـسـلـتـ إـلـيـهـ إـنـىـ قـدـ رـضـيـتـ فـ_ (حـمـلـتـ كـرـهـاـ وـوـضـعـتـهـ كـرـهـاـ وـحـمـلـهـ وـفـصـالـهـ ثـلـاثـوـنـ شـهـرـاـ حـتـىـ إـذـاـ بـلـغـ أـشـدـهـ وـبـلـغـ أـرـبـعـينـ سـنـهـ قـالـ رـبـ أـوـزـعـنـىـ أـنـ أـشـكـرـ نـعـمـتـكـ الـتـىـ أـنـعـمـتـ عـلـىـ وـعـلـىـ وـالـدـىـ وـأـنـ أـعـمـلـ صـالـحـاـ تـرـضـاهـ وـأـصـلـحـ لـىـ فـيـ ذـرـيـتـيـ) [١٥٠] فـلـوـلـاـ أـنـهـ قـالـ: اـصـلـحـ لـىـ فـيـ ذـرـيـتـيـ لـكـانـتـ ذـرـيـتـهـ كـلـهـمـ أـئـمـهـ [١٥١] . وـالـشـيـعـهـ تـعـتـقـدـ أـنـ كـلـ إـمـامـ نـصـ عـلـىـ الـإـمـامـ الـذـىـ يـأـتـىـ بـعـدـهـ [١٥٢] .

اسماء الأئمه الاثنى عشر لدى مدرسه الخلفاء

١ _ الجوني [١٥٣] عن عبدالله بن عباس قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآلـهـ): «أـنـاـ سـيـدـ النـبـيـيـنـ وـعـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ سـيدـ الـوـصـيـيـنـ، وـأـنـ أـوـصـيـاـيـ بـعـدـ اـثـنـاـعـشـرـ أـوـلـهـمـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ وـآخـرـهـمـ الـمـهـدـىـ». ٢ _ عن ابن عباس قال،

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن خلفائي وأوصيائى وحجج الله على الخلق بعدى الا-ثنى عشر أولهم أخي وآخرهم ولدى». قيل: يا رسول الله، ومن أخوك؟ قال: على بن أبي طالب. قيل: فمن ولدك؟ قال: المهدى الذى يملأها قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، والذى بعثنى بالحق بشيراً ونذيراً لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم حتى يخرج فيه ولدى المهدى فينزل روح الله عيسى بن مريم فـيصلى خلفه وتشرق الأرض بنور ربها ويبلغ سلطانه المشرق والمغرب». ٣ – الجوينى – أيضاً – بسنده قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «أنا وعلى والحسن والحسين وتسعة من ولد الحسين مطهرون معصومون» [١٥٤].

الخلاصة

لم يخلق الإنسان عبثاً وإنما خلق لأجل العباده والهداية. والنبوة تكفلت الإنذار والتبيغ، وأما الإمامه فقد تكفلت هدايه الإنسان نحو تحقيق الهدایه والأخذ بيد الإنسان لتطبيقها خارجاً. ولا يمكن معرفه النبوة إلا بالوحى والمعجزه، ولا تعرف الإمامه إلا بالنص الذى يكشف بدوره عن المعصوم. والبيعه للإمام صاحب الولايه ليس بديلاً عن وجوب الطاعه له كإمام منصوص عليه بالولايه، كما أنها لا تثبت امامته وخلافته. وأما الشورى فليس بديلاً عن النص أيضاً، كما لا تلزم الإمام المعصوم بقراراتها. وقد عمل الرسول (صلى الله عليه وآله) فى حياته لترسيخ نظرية النص حيث لم يثبت التاريخ بأن لرسول الله (صلى الله عليه وآله) عمل يذكر دون النص. وأما الإمام على (عليه السلام) فكان عمله ونشاطه وموافقه مع نظرية النص حيث نجده قد استنكر البدائل الأخرى المعارضه لها. وأخيراً نجد الأدله الروايه عند الطائفتين تثبت بأن الخلافه والإمامه لاثنى عشر إماماً بنص رسول الله أولهم على بن

أبى طالب وآخرهم الإمام المهدى (عليهم السلام) وبهذا تكون نظرية النص هى الطريق الشرعى الوحيد الذى يحقق العباده والهدایه.

پاورقی

[١] المؤمنون: ١١٥.

[٢] الدخان: ٣٨.

[٣] الذاريات: ٥٦.

[٤] الغاشية: ٢١.

[٥] الجمعة: ٢.

[٦] راجع: بحث حول الإمامه للسيد كمال الحيدري.

[٧] العقائد الاسلاميه: ١/٢٨٢، مركز المصطفى، نقلًا عن رسائل الشهيد الثاني: ٢ / ١٤٥ .

[٨] العقائد الاسلاميه ١/٢٨١، مركز المصطفى، رسائل الشريف المرتضى: ١٨ / ٣.

[٩] الأحكام السلطانية، للفراء: ٢٠، ٢٢، ٢٣] .

[١٠] منهاج السنّه لابن تيميه: ٢١٧، ٣/٢١٥ . ٢١٨

[١١] الأحكام السلطانية، للفراء: ١٠، الأحكام السلطانية، للبغوى: ٢٥، ٢٦ .

[١٢] الفصل: ٤/١٦٩، تاريخ الأمم الإسلامية، للحضرى: ١/١٩٦ .

[١٣] الكامل في التاريخ: ٣/٦٥ .

[١٤] الفِصل: ٤/١٦٩ .

[١٥] شرح المقاصد: ٥/٢٥٥ .

[١٦] الاقتصاد في الاعتقاد: ١٥١ .

[١٧] الأحكام السلطانية، للماوردي: ٦ .

[١٨] الأحكام السلطانية، للفراء: ٢٠، الفصل: ٤/٨٩، آثار الإنفه: ١/٣٧، وانظر مقدمه ابن خلدون الفصل: ٢٤٢ / ٢٤٥ _ ٢٤٥.

[١٩] الأحكام السلطانية للفراء: ٢٠.

[٢٠] المصدر السابق الفصل: ٤/٨٩.

[٢١] الأحكام السلطانية، المقدمة: ٢٤٣.

[٢٢] صحيح البخاري: الفتن باب ٢٠، ح ٦٦٩٥.

[٢٣] المصدر السابق، الفتن باب ٣ ح ٦٦٤٩، فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ١٣ / ٧ - ٨.

[٢٤] تطهير الجنان واللسان: ٣٠.

[٢٥] صحيح مسلم، كتاب الفضائل، ح ١.

[٢٦] رأس الحسين، ابن تيمية: ٢٠٠ _ ٢٠١، مطبوع مع استشهاد الحسين للطبرى.

[٢٧] نظريه الإمامه، الدكتور أحمد محمود صبحى: ٢٦.

[٢٨] وهو الذى ارتد مشركاً في عهد الرسول، فهدر الرسول دمه يوم فتح مكّه، وأمر بقتله ولو وجد تحت أستار الكعبه! راجع ترجمته في: الاستيعاب، وأسد الغابه، والإصابه.

[٢٩] أى ارسالهم الى أطراف البلد بحججه حمايه الحدود، ومنعهم عن العوده الى أهليهم.

[٣٠] تاريخ الطبرى، احداث سنہ ٣٣٣ / ٤: ٣٣٥ _ ٣٣٥.

[٣١] الزيدية: ٣٥ _ ٣٧. وانظر أيضاً: محمد عبدالكريم عتوم، النظريه السياسيه المعاصره للشيعه الإماميه الاثني عشرية: ٥٢

فقد انتهى الى التتیجه ذاتها.

[٣٢] تفسیر مفاتیح الغیب لفخر الدین الرازی: ٢ / ٨٣.

[٣٣] تفسیر المنار: ٥ / ١٨٧ _ ١٨٨.

[٣٤] الشوری فی ظل نظام الحكم الإسلامي لعبدالرحمن عبدالخالق: ١١٣ _ ١١٤.

[٣٥] آلاء الرحمن: ٣٦٤. وسائر علماء الشیعه علی هذا المنوال أو قریب منه كالغیض الكاشانی في تفسیر الصافی: ١/٣١٠ والسيد شبر في تفسیره: ١٦٥.

[٣٦] الأحزاب: ٣٦.

[٣٧] معالم المدرستین: ١ / ٥٧٦ . وولایه الأمر للشيخ الآصفی: ١٦٧.

[٣٨] مآثر الانafe: ١ / ٥٢ ، الأحكام السلطانية، الماوردي: ١٠ ، والأحكام السلطانية، للفراء: ٢٥، ٢٦.

[٣٩] تاريخ الإسلام الثقافي والسياسي، صائب عبد الحميد: ٢٥٩ _ ٢٦٠ .

[٤٠] تاريخ الطبری: ٣ / ٢١٨ _ ٢١٩ . وانظر دراسه مصادر الحديث فی موسوعه التاريخ الإسلامي: ١ / ٤٠٧ _ ٤٢٧ . وفي كتاب ما نزل من القرآن فی على لأبی نعیم _ جمع الشیخ المحمودی: ١٥٥ وتفسیر الخازن: ٣ / ٣٧١ .

[٤١] المائدہ: ٥٥.

[٤٢] الكشاف للزمھشری: ١/٦٤٩.

[٤٣] سنن الترمذی: ٥ / ٥٩١ باب فضائل الإمام علی (عليه السلام) والتاج الجامع للأصول: ٣ / ٣٣٥ .

[٤٤] سنن الترمذی: ٥ / ٥٩٤ _ باب فضائل الإمام علی. والتاج الجامع للأصول: ٣ / ٣٣٥ .

[٤٥] مسن_د الإمام_ام أحمد بن حنبل: ١ / ٣ . وسنن الترمذی: ٥ / ٥٩٤ . وتفسیر الكشاف، للزمھشری: ٢ / ٢٤٣ .

[٤٦] الكشاف: ٢ / ٢٤٣ .

[٤٧] المائدہ: ٦٧، قال الوحدی فی أسباب النزول: ١٣٥، نزلت فی غدیر خم.

[٤٨] صحيح مسلم: ٤ / ١٨٧٤ .

[٤٩] سنن الترمذی: ٥ / ٥٩١ . والتاج الجامع للأصول: ٣ / ٣٣٣ ، أخرجه عن زید بن أرقم عن النبی (صلی الله علیه وآلہ).

[٥٠] مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٤/٢٨١، ٣٦٨، وسنن ابن ماجه، المقدمة ١ باب ١١. وتفسير ابن كثير: ١/٢٢. والبداية والنهاية، لابن كثير أخرجه بعده طرق: ٧/٣٦٠ _ ٣٦١.

[٥١] الناج الجامع للأصول: ٣/٣٣٧، رواه مستقلاً «رحم الله علينا اللهم أدر الحق معه حيث دار...».

[٥٢] المائدہ: ٣.

[٥٣] الاتقان، للسيوطى: ١/٧٥ في روايه نزول الآيه يوم الغدير وأنه يوم الثامن عشر من ذى

الحجـةـ وأسباب النـزولـ للواحدـيـ: ١٣٥ـ

[٥٤] مناقب أمير المؤمنين، للحافظ محمد بن سليمان الكوفي القاضى: ١١٩ـ

[٥٥] مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٤٢٨١ـ، وقد أشهد على جمـعاً من الناسـ، فـشـهـدـ لهـ ثـلـاثـونـ آـنـهـمـ سـمـعـواـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ مـنـ رـسـوـلـ اللهـ.ـ والـبـدـايـهـ وـالـنـهاـيـهـ،ـ لـابـنـ كـثـيرـ: ٧٣٦٠ـ

[٥٦] راجـعـ قـصـهـ يـوـمـ الدـارـ وـانـذـارـ العـشـيرـهـ وـمـوقـفـ الرـسـوـلـ فـيـ غـزوـهـ تـبـوـكـ وـسـورـهـ بـرـاءـهـ وـحـجـهـ الـودـاعـ وـرـزـيـهـ يـوـمـ الـخـمـيسـ حـيـنـ أـرـادـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ اـنـ يـكـتـبـ الـوـصـيـهـ قـبـيلـ وـفـاتـهـ،ـ فـيـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ وـغـيـرـهـ مـنـ الصـحـاحـ وـالـمـسـانـيدـ.

[٥٧] تاريخ الطبرى: ٣٢٩٢ـ

[٥٨] نـشـأـ التـشـيـعـ وـالـشـيـعـهـ: ٦٣ـ وـ٦٤ـ

[٥٩] شـرـحـ نـهـيـجـ الـبـلـاغـ،ـ صـبـحـىـ الـصالـحـ: ١٢ـ،ـ ١٨ـ،ـ وـمـحـمـدـ أـبـوـ الـفـضـلـ إـبـرـاهـيمـ: ٨ـ /ـ وـابـنـ أـبـىـ الـحـدـيـدـ: ١٠ـ /ـ ١٢ـ ـ

وـالـمـسـعـودـىـ،ـ مـرـوجـ الـذـهـبـ: ٤٣١ـ.ـ طـبـعـهـ دـارـ الـمـعـرـفـهـ.

[٦٠] مـسـنـدـ أـحـمدـ: ١٨٤ـ وـ١٨١ـ وـ٨٨ـ،ـ وـالـبـدـايـهـ وـالـنـهاـيـهـ: ٥٢٢٩ـ وـ٢٣٢ـ وـ٣٨٣ـ وـ٣٨٥ـ منـ نـحوـ عـشـرـينـ طـرـيقـاًـ.

[٦١] سنـنـ التـرمـذـىـ: ٣٧١٥ـ،ـ السـنـنـ الـكـبـرـىـ لـلـنـسـائـىـ: ٤١٦ـ حـ ٨٤ـ وـقـدـ تـقـدـمـ.

[٦٢] الاستيعاب: ٣٣٥ـ

[٦٣] كـنـزـ الـعـمـالـ: ٧٢٤ـ حـ ١٤٢٤٣ـ

[٦٤] زـافـ،ـ عـنـ رـجـلـ،ـ عـنـ الـحـارـثـ بـنـ مـحـمـدـ،ـ عـنـ أـبـىـ الـطـفـيـلـ.

[٦٥] عبدـالـوارـثـ،ـ حـدـثـناـ قـاسـمـ،ـ حـدـثـناـ أـحـمدـ بـنـ زـهـيرـ،ـ حـدـثـناـ عـمـروـ بـنـ حـمـيـدـ الـقتـادـ،ـ حـدـثـناـ اـسـحـاقـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ الـأـزـدـيـ،ـ عـنـ مـعـرـوفـ بـنـ خـرـبـوـذـ،ـ عـنـ زـيـادـ بـنـ الـمـنـذـرـ،ـ عـنـ سـعـيـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـأـزـدـيـ،ـ عـنـ أـبـىـ الـطـفـيـلـ.

[٦٦] انـظـرـ:ـ كـنـزـ الـعـمـالـ:ـ ٧٢٧ـ _ـ ٧٢٦ـ

[٦٧] انـظـرـ خـبـرـ الـمـنـاشـدـهـ هـذـهـ فـيـ:ـ الصـوـاعـقـ الـمـحرـقـهـ،ـ بـابـ ١١ـ،ـ آـيـهـ ٩ـ،ـ وـالـمـنـاقـبـ لـلـخـوارـزمـىـ:ـ ٢١٣ـ عـنـ أـبـىـ ذـرـ،ـ وـفـيـهـ أـنـهـاـ بـعـدـ الشـورـىـ حـيـنـ عـزـمـواـ عـلـىـ مـبـاـيـعـهـ عـشـماـنـ.

[٦٨] سنـنـ النـسـائـىـ: ١٢٨ـ حـ ٨٤٦١ـ

[٦٩] نـهـيـجـ الـبـلـاغـهـ: ٩٧ـ،ـ الـخـطـبـهـ ٦٧ـ.

[٧٠] نهج البلاغه: ٥٠٢، قسم الحكم: ١٩٠.

[٧١] نقل ابن أبي الحديد عن بعض مشايخه قوله: والله لقد وقفت على

هذه الخطبه فى كتب صنفت قبل أن يُخلق الرضي بمائى سنٍ! ثم قال: وقد وجدت أنا كثيراً من هذه الخطبه فى تصانيف شيخنا أبي القاسم البلاخي إمام البغداديين من المعترله (مولده سنٍ ٢٧٩هـ ووفاته سنٍ ٣١٧هـ) علمًا أن الشرييف الرضي ولد سنٍ ٣٦٠هـ شرح نهج البلاغه ١:٦٩. ونقلها سبط ابن الجوزي من مصادر غير التي اعتمدتها الشرييف الرضي، فقال: خطبه أخرى وتعرف بالشقيقية، ذكر بعضها صاحب نهج البلاغه وأخل بالبعض، وقد أتيت بها مستوفاه، أخبرنا بها شيخنا أبو القاسم النفيس الأنباري باسناده عن ابن عباس... تذكره الخواص: ١٢٤. وأسنادها الرواندي (٥٧٣هـ) في شرحه إلى الحافظ ابن مردويه، عن الطبراني، ياسناده إلى ابن عباس. منهاج الراواعه: ١١٣١ - ١١٣٢. ولأجل الوقوف على مزيد من مصادرها، راجع: مصادر نهج البلاغه وأسانيده: ١٣٠٩ - ٣١٨.

[٧٢] إشاره الى قول أبي بكر: أقليوني، أقليوني.

[٧٣] نهج البلاغه، الخطبه ٣.

[٧٤] نهج البلاغه: ١٠٢، الخطبه ٧٤.

[٧٥] أى موضع القتال.

[٧٦] الرجل الذى أمره عمر على خمسين من حمله السيف يوم الشورى ليقتلوا من خالف الفئه التى فيها عبدالرحمن.

[٧٧] شرح نهج البلاغه، ابن أبي الحميد: ٦١٦٧ - ٦١٦٨.

[٧٨] نهج البلاغه: ٢٤٦، الخطبه ١٧٢.

[٧٩] شرح نهج البلاغه، ابن أبي الحميد: ٩٣٠٥ - ٩٣٠٦.

[٨٠] نهج البلاغه: ٢٤٦، الخطبه ١٧٢.

[٨١] نهج البلاغه، لابن أبي الحميد: ١٣٠٧.

[٨٢] نهج البلاغه: ٢٣١، الخطبه ١٦٢.

[٨٣] نهج البلاغه: ٤٩٧، قصار الحكم ١٤٧.

[٨٤] شرح نهج البلاغه: ١٨/٣٥١ الخطبه ١٤٣.

[٨٥] نهج البلاغه: ٤٧، الخطبه ٢.

[٨٦] انظر نهج البلاغه أيضًا الخطبه ٨٨ و ١٨٣.

[٨٧] الخلافة ونشأة المذاهب الإسلامية، الدكتور محمد عماره: ١٥٧ _ ١٥٨ .

[٨٨] معالم التزيل، البغوى: ٤/٢٧٨، الكامل في التاريخ، ابن الأثير: ٢/٦٤ .

[٨٩] نهج البلاغه، تحقيق الدكتور صبحي

الصالح: ٢٠١، الخطبه ١٤٤.

[٩٠] نهج البلاغه، صبحى الصالح: ١١٩، الخطبه ٨٧.

[٩١] تاريخ اليعقوبي: ٢٢١١ - ٢١٢.

[٩٢] نهج البلاغه: ١٤٣، الخطبه ٩٧.

[٩٣] نهج البلاغه: ١١٩، الخطبه ٨٧.

[٩٤] مسند أحمد: ١/٨٤، الجامع الصغير: ٢٦٧٢ ح ٩٢٤٣.

[٩٥] مسند فاطمه، السيوطي: ح ٩٤/٢٢٤.

[٩٦] آل عمران: ١٤٤.

[٩٧] المستدرك: ٣/١٢٦، مجمع الزوائد: ٩/١٣٤، قال: رجاله رجال الصحيح، وقد جادل فيه بعض متابعي المذهب، لا قدحاً في إسناده!.

[٩٨] نهج البلاغه: ٤٥١، الكتاب ٦٢ في كتابه لأهل مصر.

[٩٩] فاطمه الزهاء والفاتميون، عباس محمود العقاد، المجلد الثاني من المجموعه الكامله: ٣٢٦.

[١٠٠] صحيح البخاري: ٥/٢٨٨ و تاريخ الطبرى: ٢/٢٣٤.

[١٠١] نهج السعاده: ١/٢٤٨ للشيخ المحمودى.

[١٠٢] نهج البلاغه، ضبط الدكتور صبحى الصالح: ٦٨ الخطبه ٢٦.

[١٠٣] بحار الأنوار: ٢٨/٣١٣، نقلاً عن شرح نهج البلاغه لابن أبي الحميد: ١٠/١٥١.

[١٠٤] نهج البلاغه، صبحى صالح: ١٣٦، الخطبه ٩٢.

[١٠٥] نهج البلاغه صبحى صالح: ٢، الخطبه ١٧٨.

[١٠٦] راجع شبهات وردود: ٣ / ٤٧.

[١٠٧] الخصائص: ٩١، الشواهد على سلوك النبي (صلى الله عليه وآله) لطريق النص، تحقيق الجويني طبعه دار الكتب العلميه، ورواه أيضاً الحاكم في المستدرك: ٣ / ١٣٦.

[١٠٨] الخصائص: ٩٨ والمستدرك: ١٣٥ / ٣

[١٠٩] حلية الأولياء: ٦٨ / ١

[١١٠] الخصائص: ٩٧ تحقيق الجويني ط. دار الكتب العلمية.

[١١١] المصدر السابق: ٩٦ .

[١١٢] راجع صحيح الترمذى: ٥ / ٥ سنن ابن ماجه: ١/٤٤، ح ١١٩، حلية الأولياء: ١/٦٣، الكشاف للزمخشري: ١/٦٤٩، تاريخ دمشق: ٢/٤٧٦، ح ٩٩٦ و شواهد التنزيل: ١/١٦١، ح ٢٣٩ الى ح ٢١٦، مجمع الزوائد: ٩/١١١، الصواعق المحرقة: ١٠١، ١٣٦، مسند أحمد: ٣٧ و ٢٦.

[١١٣] الترمذى: ٥/٦٢١ باب مناقب بيت النبي، وراجع كنز العمال: ١/٤٨ .

[١١٤] صحيح مسلم باب فضائل على بن أبي طالب ومسند أحمد: ٤/٣٦٦ وسنن الدارمى: ٢/٤٣١ باختصار وسنن البىهقى: ٢ و ١٤٨

.٤٣٦٨ / ٧٣٠ منه باختلاف يسير، والطحاوى فى مشكل الآثار: .

[١١٥] الترمذى: ٥/٦٢٢ وأسد الغابه: ٢/١٢ فى ترجمة الإمام الحسن، والدر المنشور فى تفسير آية الموّده فى سورة الشورى.

[١١٦] الحاكم فى المستدرك: ٣/١٥١ .

[١١٧] صحيح مسلم: ١٥/١٧٥ _ ١٧٦ .

[١١٨] صحيح الترمذى: ٢/١٦٦ .

[١١٩] المستدرك للحاكم: ٣/١٥٠ .

[١٢٠] سنن البيهقى: ٧/٦٣ .

[١٢١] آل عمران: ٦١ .

[١٢٢] تفسير الكشاف للزمخشري: ١/١٤٧ _ ١٤٨ .

[١٢٣] الإمام أحمد بن حنبل: كتاب فضائل الصحابة: ٢/٥٥٧ _ ٥٧٨ .

[١٢٤] تفسير الطبرى: ٢٢/٥ _ ٦ .

[١٢٥] صحيح الترمذى: ٥/٣٥١ _ ٥٦٣ .

[١٢٦] تفسير الدر المنشور: ٥/١٩٨ .

[١٢٧] مجمع الزوائد: ٩/١٦٦ .

[١٢٨] المستدرك للحاكم: ٣/١٤٧ .

[١٢٩] مسند الإمام أحمد: ٤/١٠٧ .

[١٣٠] فتح البارى: ١٣/١٨١ ، كتاب الأحكام، باب الاستخلاف ومستدرك الصحيحين: ٣/٦١٧ .

[١٣١] ينابيع الموّده: ٣ الباب ٧٧ .

[١٣٢] مسند أحمد: ١/٣٩٨ وفتح البارى: ٤٠٦ وفتح البارى: ١٦/٣٣٩ ومجمع الزوائد: ٥/١٩٠ والصواتق المحرقة: ١٢ وتاريخ الخلفاء للسيوطى: ١٠ والجامع الصغير للسيوطى: ١/٧٥ وكنز العمال: ١٣/٢٧ وفيض القدير فى شرح الجامع الصغير للمناوي: ٢/٤٥٨ وابن كثير فى تاريخه: ٦/٢٤٨ .

[١٣٣] شرح ابن العربي على سنن الترمذى: ٩٦٨ _ ٦٩.

[١٣٤] شرح النووي على مسلم: ١٢/٢٠١ _ ٢٠٢. وفتح البارى: ١٦/٣٣٩، واللفظ منه وكرره فى ص: ٣٤١.

[١٣٥] تاريخ الخلفاء للسيوطى: ١٢.

[١٣٦] تاريخ الخلفاء للسيوطى: ١٢.

[١٣٧] تاريخ الخلفاء للسيوطى: ١٢.

[١٣٨] الصواعق المحرقة: ١٩ وتاريخ الخلفاء للسيوطى: ١٢. وعلى هذا يكون لأتباع مدرسه الخلفاء، إمامان متظران أحدهما المهدى، فى مقابل متظر واحد لأتباع مدرسه أهل البيت.

[١٣٩] أشار إليه النووي فى شرح مسلم: ١٢/٢٠٢ _ ٢٠٣. والسيوطى فى تاريخ الخلفاء: ١٠.

[١٤٠] نقله ابن كثير فى تاريخه: ٦/٢٤٩ عن البيهقي.

[١٤١] تاريخ الخلفاء: ١١، والصواعق المحرقة: ١٩، وفتح البارى: ١٦/٣٤١.

[١٤٢] تاريخ ابن كثير: ٦/٢٤٩ _ ٢٥٠.

[١٤٣] فتح البارى: ١٣/١٨٣، عن ابن الجوزى فى كتابه (كشف المشكل).

[١٤٤] فتح البارى: ١٣/١٨٤، والصواعق المحرقة

لابن حجر: ١٩.

[١٤٥] فتح البارى: ١٦/٣٣٨ .

[١٤٦] شرح النووي: ١٢/٢٠٢ ، وفتح البارى: ١٦/٣٣٩ ، واللفظ للأخير.

[١٤٧] فتح البارى: ١٣/١٨٢ .

[١٤٨] فتح البارى: ١٣/١٨٣ .

[١٤٩] معالم المدرستين: ١/٥٤١ _ ٥٤٦ .

[١٥٠] الأحقاف: ١٥.

[١٥١] أصول الكافي: ١/٤٦٥ .

[١٥٢] أصول الكافي: ١ / ٢٨٦ ، كتاب الحجه بباب ما نصّ الله ورسوله على الأئمه واثبات الهداء لمحمد بن الحسن الحر العاملى.

[١٥٣] قال الذهبي في ترجمة شيوخه بتذكرة الحفاظ: ٥/١٥٠ الإمام المحدث الأوحد الأكمل، فخر الإسلام صدر الدين ابراهيم بن محمد بن حمويه الجوييني الشافعى شيخ الصوفيه وكان شديد الاعتناء بالروايه.

[١٥٤] الأحاديث: ١ و ٢ و ٣ وردت في فرائد السمعطين: ٢/٣١٢ .

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الرمز: ٩

المقدمة:

تأسيس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائين والمثقفين في الجامعات والحوارات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى توفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحثية البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهاتف والحواسيب واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازيت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المتراطبة مع المراكز المرتبطة
الاجتناب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمي البحث للمصادر والمعلومات

اللتزام بذكر المصادر والماخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملازم والدوريات
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكانية الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنت بعنوان : www.ghaemyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الاطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والرد عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث kiosk، ويب كيوسك Bluetooth، الرسالة القصيرة (SMS)
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقاتها في أنواع من الlaptop والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛
JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والإنجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب في طهران ۰۲۱ - ۸۸۳۱۸۷۲۲

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹ - ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹ شؤون المستخدمين



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

